

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو ثقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين بما يُمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بعديل المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه دون الحصول على إذن خطي مسبق من الناشر.

الطبعةالاولئ

١٤٤٠هـ – ٢٠١٨م



۲۴ ش أحمد الزمر – مدينة نصر – القاهرة – جمهورية مصر العربية ت: ۲۰۱۷۲۳۱۳۸ – ۲۲۸۲۷ / ۲۰۲۰ المعبول: ۱۲۲۲۲۸۰۰ / ۲۰۰ WWW.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@tasseel.com



١٨٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُحْدِثُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ

[٤١٠] صر ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادِ بْنِ أَنْعُم، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَوَادَةَ أَخْبَرَاهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْكِيْتُ: "إِذَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْكِيْتُ: "إِذَا أَحْدَثَ - يَعْنِي: الرَّجُلَ - وَقَدْ جَلَسَ فِي آخِيرِ صَلَاتُهُ».

قَالَاَهُوْعِيْسَىٰ: هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالْقَوِيِّ ، وَقَدِ اضْطَرَبُوا فِي إِسْنَادِهِ .

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَىٰ هَذَا ؛ قَالُوا: إِذَا جَلَسَ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ وَأَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ. وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا أَحْدَثَ



قَبْلَ أَنْ يَتَشَهَّدَ وَقَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ أَعَادَ الصَّلَاةَ ، وَهُوَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ أَعَادَ الصَّلَاةَ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ . وَقَالَ أَحْمَدُ: إِذَا لَمْ يَتَشَهَّدْ وَسَلَّمَ أَجْرَأَهُ ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ عَيَّا التَّسْلِيمُ » ، وَالتَّشَهُّدُ أَهُونُ ؛ قَامَ النَّيْ عَيَّا فَي الْنَتَيْنِ فَمَضَىٰ فِي وَالتَّشَهُّدُ أَهُونُ ؛ قَامَ النَّي عَيَّا فَي الْنَتَيْنِ فَمَضَىٰ فِي صَلَاتِهِ ، وَلَمْ يَتَشَهَّدُ . وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : إِذَا تَشَهَّدَ وَلَمْ يُسَلِّمُ أَجْزَأَهُ ، وَاحْتَجَ بِحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودِ حِينَ عَلَّمَ النَّبِي عَلَيْكُ التَّشَهُدَ ، فَقَالَ : "إِذَا فَرَغْتَ حِينَ عَلَمَهُ النَّبِي عَلَيْكَ التَّشَهُدَ ، فَقَالَ : "إِذَا فَرَغْتَ مِنْ هَذَا فَقَدْ قَضَيْتُ مَا عَلَيْكَ » .

قِالَ إِنْ فِي اللَّهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ هُوَ: الْأَفْرِيقِيُّ، وَقَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْحَدِيثِ، مِنْهُمْ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبُل.



١٨٥- بَابُّ مَا جَاءَ إِذَا كَانَ الْمَطَزُ فَالصَّلَاةُ فِي الرِّحَال

[٤١١] حرثنا أَبُو حَفْسٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْسٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةً ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْتُهُ فِي سَفَرٍ ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْتُهُ: «مَنْ شَاءَ سَفَرٍ ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْتُهُ: «مَنْ شَاءَ فَلُيْصَلِّى فِي رَحْلِهِ»

وَفِيٰ الِجُّابُٰ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَسَمُرَةً ، وَأَبِي الْمَلِيحِ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةً .

وَالزَاوُعُلِينَى : حَدِيثُ جَابِر حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْرَخَّصَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُعُودِ عَنِ الْجَمَاعَةِ وَالْجُمُعَةِ فِي الْمَطَرِ وَالطِّينِ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَـدُ وَإِسْحَاقُ.

الماج الكوالم المرائز ماي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةً يَقُولُ: رَوَىٰ عَفَّانُ بْنُ

مُسْلِم ، عَنْ عَمْرو بْن عَلِيِّ حَدِيثًا ، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ: لَمْ أَرَ بِالْبَصْرَةِ أَحْفَظَ مِنْ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ: عَلِيِّ بْن الْمَدِينِيِّ ، وَابْنِ الشَّاذَكُونِيِّ ، وَعَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ .

وَ أَبُو الْمَلِيحِ بِنُ أُسَامَةَ اسْمُهُ: عَامِرٌ ، وَيُقَالُ: زَيْدُ بْنُ أُسَامَةَ بْنِ عُمَيْرِ الْهُذَلِيُّ .

١٨٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْبِيحِ فِي أَدْبَارِ الصَّلَوَاتِ

[٤١٢] صر ثنا إسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْن حَبِيبِ بْن الشَّهيدِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ وَعِكْرِمَةً، عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ: جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ عَيَّكِيُّ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْأَغْنِيَاءَ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ،

وَيَـصُومُونَ كَمَا نَـصُومُ ، وَلَهُـمْ أَمْـوَالٌ يُعْتِقُـونَ وَيَتَصَدَّقُونَ ، قَالَ: «فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَقُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، فَإِنَّكُمْ تُدْرِ كُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَ لَا يَسْبِقُكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ".

وَفِيَ الِبُاكِٰ: عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةً ، وَأَنَسَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، وَابْنِ عُمَرَ ،

قَالاً الْوَعْسِينَ : حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَريبٌ .

وَقَدْرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ أَنَّهُ قَالَ: "خَصْلَتَانِ
لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ: يُسَبِّحُ اللَّهَ
فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُهُ ثَلَاثًا
وَثَلَاثِينَ، وَيُحْمَدُهُ ثَلَاثًا
مَنَامِهِ عَشْرًا، وَيَحْمَدُهُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُهُ عَشْرًا».

١٨٧- بَابٌ مَا جَاءٍ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الدَّابَّةَ فِي الطَّينِ وَالْمطَّر

[٤١٣] حرشا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الرَّمَّاحِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ النَّيِّ يَكِيُّ فِي مَسِيرِهِ، فَانْتَهَوْ إِلَىٰ مَضِيقٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَمُطِرُوا، فَانْتَهَوْ إِلَىٰ مَضِيقٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَمُطِرُوا،

السَّمَاءُ مِنْ فَوْقِهِمْ ، وَالْبِلَّةُ (''مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ ، فَأَذَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ وَأَقَامَ ، فَتَقَدَّمَ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ فَصَلَّىٰ بِهِمْ يُومِئُ ('')إِيمَاءً يَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ .

قَ<mark>الَّالُوْعِبِسَىٰ</mark>: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ الرَّمَّاحِ الْبَلْخِيُّ ، لَا يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ . وَقَدْ رَوَىٰ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ صَلَّىٰ فِي مَاءٍ وَطِين عَلَىٰ دَابَّتِهِ .

⁽١) البلة: البلل والنداوة.

⁽٢) الإيماء: الإشارة بالأعضاء.



وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

١٨٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْإِجْتِهَادِ فِي الصَّلَاةِ

[٤١٤] صرنا قُتَيْتَةُ قَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةً ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةً قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةً ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةً قَالَ: صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَتَكَلَّفُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ ! قَالَ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ؟ ».

وَفِي الْبَالِٰ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ، وَعَائِشَةً.

قِالَ الْهُوعِيسَى : حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةً حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .



١٨٩- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الصَّلَاةُ

[٤١٥] صرشنا عَلِيُّ بْنُ نَصْر بْن عَلِيِّ الْجَهْضَمِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، قَالَ : حَدَّ ثَنِي قَتَادَةُ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةً قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا ، قَالَ: فَجَلَسْتُ إِلَىٰ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَنِي جَلِيسًا صَالِحًا ؟ فَحَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ ، فَإِنْ صَلِحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ، فَإِنِ الْنَقَصَ مِنْ



فَرِيضَتِهِ شَيْئًا قَالَ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّع؟ فَيُكْمَلُ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَىٰ ذَلِكَ».

وَفِي الْبُائِ : عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ.

قَالَ الْوَيَّكِسَيْنَ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ، وَقَدْ رَوَىٰ بَعْضُ أَصْحَابِ الْحَسَنِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ قَبِيصَةً بْنِ حُرَيْثٍ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ .

وَالْمَشْهُورُ هُوَ قَبِيصَةُ بْنُ حُرَيْثٍ، وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوُ هَذَا.



-١٩٠ بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ صَلَّى فِي يَوْمِ وَلَيْلَةٍ ثِلْتَيْ عَشْرَةَ رَكْفةً مِنَ الشَّنَةِ مَا لَهُ مِنَ الْفَضْلِ

[٤١٦] صرتنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِع ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَة قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ قَابَرَ ('' عَلَىٰ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْنًا فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمُغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمُغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعُشَاءِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعُشَاءِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمُغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعُشَاءِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْفَجْرِ».

وَفِي الِيُّابُّ: عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي مُوسَىٰ ، وَأَبِي مُوسَىٰ ، وَالْبِنِ عُمَرَ .

⁽١) المثابرة: الحرص على الشيء وملازمته.

قَ<u>الْأَوْتُسَ</u>ىِّ : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَـذَا الْوَجْهِ . وَمُغِيرَةُ بْنُ زِيَادٍ قَدْ تَكَلَّمَ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْم مِنْ قِبَل حِفْظِهِ .

[٤١٧] مرشامَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُفْيَانُ التَّوْدِيُّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعِ ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَيَكِيْقُ: «مَنْ صَلَّىٰ فِي يَوْمِ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةً رَكْعَةً بُنِي لَهُ بَيْتُ فِي الْمُجْنَّةِ : أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَةً بُنِي لَهُ بَيْتُ فِي الْمُجْنَةِ : أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ،

⁽١) صلاة الغداة: صلاة الصبح.



قَالَ الْوَغِيسَىٰ : وَحَدِيثُ عَنْبَسَةً ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَنْبَسَةً مِنْ غَيْر وَجْهٍ .

١٩١- بَابُ مَا جَاءَ فِي رَكْعَتَي الْفَجْرِ مِنَ الْفَضْلِ

[٤١٨] صر أَنا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ صَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ صَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ صَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا».

وَفِي َالِمُّابُّ: عَنْ عَلِيٍّ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ . قَالِنُ فِي الْمُنْ عَبَّاسٍ . قَالَ الْمُعْسِيَّىٰ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَقَدْ رَوَىٰ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، عَنْ صَالِح بْنِ عَبْدِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ عَذِيقًا .



١٩٢ – بَاكُ مَا جَاءَ فِي تَخْفِيفِ رَكْفَتَيِ الْفَجُرِ وَالْفَرَاءَةِ فِيهَا

[٤١٩] حرثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ وَأَبُو عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُفْيَانُ، عَنْ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: رَمَقْتُ (١) النَّبِيَ عَيِّ فَيْ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ لِنَيْ عَمْرَ قَالَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ بِ: ﴿ قُلْ يَتَأَيُّهَا ٱلْكَفِرُونَ ﴾ وَ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدُ ﴾ .

وَفِيَ الِجُائِّ: عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَحَفْصَةً، وَعَائِشَةَ.

قَالَ الْهُوَّ اللَّهِ عَدِيثُ النِّو عُمَّرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَلَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِلَّا -----

⁽١) الرمق: المراقبة الدقيقة.



مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ. وَالْمَعْرُوفُ عِنْدَ النَّاسِ حَدِيثُ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ .

وَقَدْرُوِيَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ هَـذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا.

وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ثِقَةٌ حَافِظٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ بُنْدَارًا يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ حِفْظًا مِنْ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ ، وَأَبُو أَحْمَدَ اسْمُهُ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِيِّ ، الْأَسَدِيُّ الْكُوفِيُّ .

١٩٣- بَبَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَلَام بَعْدَ رَكْعَتَى الْفَجْر

[٤٢٠] صرتنايُوسُفُ بْنُ عِيسَىٰ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ اللَّهِ الْفُنُ إِدْرِيسَ ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنْسٍ ، عَنْ

أَبِي النَّصْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةً ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْشٍ إِذَا صَلَّىٰ رَكْعَتِي الْفَجْرِ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ إِلَيَّ حَاجَةٌ كَلَّمَنِي وَإِلَّا خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .

وَالْ الْوَغِيسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْكُ ﴿ عَيْرِهِمُ الْكَلَامَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ صَلَاةً الْفَجْرِ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ، أَوْ مِمَّا لَا بُدَّ مِنْهُ ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ .

١٩٤ - بِابُ مَا جَاءَ لَا صَلَاةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ

[٤٢١] صرَّنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ



مُحَمَّدِ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ ، عَنْ يَسَارٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةً بَعْدَ الْفَجْرِ إِلَّا سَجْدَتَيْن».

وَفِي البُّ ابِّ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و ، وَحَفْصَةً .

قَالَ الْهُوَ عَسِينَ : حَلِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَلِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَلِيثِ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَىٰ. وَرَوَىٰ عَنْهُ غَيْرُ وَاحِدٍ.

وَهُوَ مَا أَجَمَعَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ؛ كَرِهُوا أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

وَمَعْنَىٰ هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا يَقُولُ: لَا صَلَاةَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَّا رَكْعَتَي الْفَجْرِ.

١٩٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الإضْطِجَاعِ بَعْدَ رَكْفَتَي الْفَجْر

[٤٢٢] مرتنابِ شُرُ بْنُ مُعَاذِ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ صَالِحٍ ، عَنْ أَجِدُ كُمْ رَكْعَتِي الْفَجْرِ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَىٰ يَمِينِهِ ».

وَفِي البَّابُ : عَنْ عَائِشَةً.

قَالَ إِلَى عَلِيكَ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةً ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّىٰ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فِي بَيْتِهِ اضْطَجَعَ عَلَىٰ يَمِينِهِ .

وَقَدْ رَأَىٰ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُفْعَلَ هَذَا اسْتِحْبَابًا.



١٩٦- بَابُ مَا جَاءَ إِذَا أُفْيِمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْنُوبَةُ

[٤٢٣] صرتنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيًّا بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةً إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ ».

وَفِيَّالِجُّابُّ : عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَنَسٍ .

قَالْ الْوُعْلِينَى : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَهَكَذَا رَوَىٰ أَيُّوبُ، وَوَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ،

77

عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ ، عَنْ أَطَاءِ بْنِ يَسَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُينْنَةً ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَادٍ ، وَلَمْ يَرْفَعَاهُ .

وَالْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ أَصَحُّ عِنْدَنَا. وَقَدْرُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَلَى اللَّبِيِّ وَقَدْرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ وَقَالِيْ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ: رَوَاهُ عَيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيُّ الْمِصْرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ وَقَالِيْهُ.

وَالْعُمَـلُ عَلَىٰ هَـذَاعِنْدَ بَعْضِ أَهْـلِ الْعِلْمِ مِـنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ يَكِيُّ وَعَيْرِهِمْ ؛ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ أَنْ لَا يُصَلِّيَ الرَّجُلُ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ



الشَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

١٩٧- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَفُوثُهُ الرَّكْعَثَانِ فَبْلَ الْفَجْرِ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ صَلَاةِ الصَّبْح

[٤٢٤] صرتنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِ و السَّوَّاقُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مَحْمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُرَاهِيمَ ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسٍ قَالَ: خَرَجَ مُحَمَّدِ بْنِ إِلْرَاهِيمَ ، عَنْ جَدِّهِ قَيْسٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّتُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَيْتُ مَعَهُ الصَّبْحَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ النَّيِيُّ عَيِّيْ فَوَجَدَنِي أُصَلِّيْ وَاللَّيْ فَيَ الْصَلِي ، الصَّلَاةُ وَصَلَيْتُ مَعَهُ النَّيْ عَلَى اللَّهِ اللَّهِ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ إِنِّي لَمْ أَكُنْ رَكَعْتُ رَكْعْتُ رَكْعَتَى الْفَجْرِ ، قَالَ: "فَلَا ، إِذَنْ ".



قِالْ الْهُوعِيسَىٰ : حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ لَا نَعْرِفُهُ مِثْلَ هَذَا إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ .

وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةً: سَمِعَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ، مِنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ هَذَا الْحَدِيثَ وَإِنَّمَا يُرْوَىٰ هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلًا.

وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ: لَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

وَالْ الْوُعِيسَيْنَ : وَسَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ هُوَ : أَخُو يَحْيَىٰ بْن سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، وَقَيْسٌ هُوَ : جَدُّ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، وَيُقَالُ: هُوَ قَيْسُ بْنُ عَمْرُو ، وَيُقَالُ: ابْنُ قَهْدٍ.



وَإِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِمُتَّصِلٍ ؛ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ قَيْسٍ . وَرَوَىٰ بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ النَّبِيَّ يَكِيلُهُ خَرَجَ فَرَأَىٰ قَيْسًا ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ .

١٩٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي إِعَادَتِهَا بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

[٤٢٥] مرثنا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّصْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَلَيْ الْفَحْرِ فَلْيُصَلِّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَيْ اللَّهِ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللْهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللْهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللْهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى الْعَلَمُ عَلَى الْعَلَى الْمُعَلِّلُهُ عَلَى الْعَلَى الْمُعَلِّلُهُ عَلَى اللَّهُ عَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَى الْعَلَمُ عَلَى الْعَلَى الْعَلَمُ عَلَى الْعَلَمُ عَلَى الْعَلَم

<u>قَالَاهُوْعِيبَى</u>نَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ فَعَلَهُ .

وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ .

قَالَ: وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَىٰ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ هَمَّامِ

يِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ هَذَا إِلَّا عَمْرَو بْنَ عَاصِمِ الْكِلَابِيَّ.
وَالْمَعْرُوفُ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةً ، عَنِ النَّصْرِ بْنِ أَنَسٍ ،
عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ، عَنِ النَّبِيِّ
عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ، عَنِ النَّبِيِّ
قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ
أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ ».



١٩٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الظُّهْرِ

[٤٢٦] حرثنا بُنْدَارٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاهِرٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَهُو عَاهِرٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَهُوعَاهِمِ ، فَنْ غَاصِمٍ بْنِ ضَمْرَةَ ، ضُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ .

وَفِي اللِّمُ النِّ عَنْ عَائِشَةً ، وَأُمِّ حَبِيبَةً .

قَالَالُوْعِيَسِينَ : حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، حَدَّ ثَنَا أَبُو بَكْرٍ الْعَطَّارُ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبُو بَكْرٍ الْعَطَّارُ ، قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : كُنَّا نَعْرِفُ فَضْلَ يَحْيَىٰ بْنِ صَعْدِ ، عَنْ سُفْيَانَ قَالَ : كُنَّا نَعْرِفُ فَضْلَ حَدِيثِ الْحَارِثِ . حَدِيثِ الْحَارِثِ . حَدِيثِ الْحَارِثِ . وَالْعَمَلُ عَلَىٰ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ



النَّبِيِّ عَيَّا اللَّهُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ ؛ يَخْتَارُونَ أَنْ يُصَلِّي الرَّجُلُ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، وَهُو قَوْلُ سُفْيَانَ الشَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَإِسْحَاقَ . وَقَالَ بَعْضُ الشَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَإِسْحَاقَ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ؛ مَثْنَىٰ مَنْنَىٰ ، أَهْلِ الْعِلْمِ : صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ؛ مَثْنَىٰ مَنْنَىٰ ، يَرْفِ نَلْفَصْلَ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَإَحْمَدُ .

200- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ

[٤٢٧] صرَّنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ يَكِيُّ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْن بَعْدَهَا.





وَفِي الْمِثَائِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَائِشَةً .

<u>فَالَّالِهُ عَلِي</u>َقَىٰ: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

۲۰۱- بَابٌ آخَزُ

[٤٢٨] صرتنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيُّ الْمَبَارَكِ ، عَنْ الْمَبَارَكِ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّهُ مِنْ النَّهُ اللَّهُ النَّهُ النَّهُ النَّهُ النَّهُ النَّهُ اللَّهُ النَّهُ اللَّهُ اللْمُلْكَالِمُ اللَّهُ اللَّذَا اللَّهُ اللَّلَالِمُ اللَّهُ اللَّلِمُ اللَّلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّه

قَالَ الْهُوَعِينِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، إِنَّمَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَقَدْ رَوَاهُ



قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ، عَنْ شُعْبَةً ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ نَحْوَ هَذَا ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَاهُ عَنْ شُعْبَةً غَيْرَ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ . وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَن النَّبِيِّ عَيْلِا لَحُو هَذَا .

[٤٢٩] مرثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْثِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الشُّعَيْثِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيْشِيَّةٍ : "مَنْ صَلَّىٰ قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا ، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » .

قَ<mark>الَّاهُوْعِيسَىٰ</mark> : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ .



قِالَ أُوغِيسِّيِّ : هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَالْقَاسِمُ هُو: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُكَنَّىٰ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يُكَنَّىٰ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ



يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، وَهُوَ ثِقَةٌ شَامِيٌّ ، وَهُوَ صَاحِبُ أَبِي أُمَامَةً .

٢٠٢- بَابُّ مَا جَاءَ فِي الْأَزْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ

[٤٣١] صرتنا بُنْدَارٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُفْنَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُ عَيَّ اللَّهِ يُصَلِّي قَبْلَ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُ يَكَالُو يُصلِّي قَبْلَ الْعُصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمُطرِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَاللَّهُ وَالَا اللَّهُ وَاللَّهُ وَالَا اللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَالَا اللَّهُ وَاللَّذِي و

وَفِيَ الِبُّائِ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و . وَالْرَافِيَسِينَ : حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ . سول الله 🚈 ٣٣

وَاحْتَارَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ لَا يَفْصِلَ فِي الْأَرْبَعِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَاحْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَقَالَ : مَعْنَىٰ قَوْلِهِ أَنَّهُ يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ ، يَعْنِي : التَّشَهُّدَ .

وَرَأَى الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ ؛ يَخْتَارَانِ الْفَصْلَ .

[٤٣٢] صرتنا يَحْيَىٰ بْنُ مُوسَىٰ ، وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمَحْمُدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمَحْمُودُ بْنُ الْمِالَوا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ مِهْرَانَ ، سَمِعَ جَدَّهُ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ وَاللَّهُ الْمَرَأُ صَلَّىٰ قَبْلَ الْمَصْرِ أَرْبَعًا » . قَالَ : "رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّىٰ قَبْلَ الْمَصْرِ أَرْبَعًا» .

قِالْ إِرْغِلْسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ حَسَنٌ .





207 - بَـَاكِ مَا جَـَاءٍ فِي الرَّكُّمَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ وَالْقِرَاءِةِ فِيهِمَا

[٤٣٣] مرثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَعْدَانَ ، عَنْ عَاصِم بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ قَالَ: مَا أُحْصِي مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ وَسُعُودٍ أَنَّهُ وَاللَّهُ عَنَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَفِي الرَّكُعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَفِي الرَّكُعَتَيْنِ فَلْ مَنْ اللَّهُ عُرَبِ ، وَفِي الرَّكُعَتَيْنِ مَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَفِي الرَّكُعَتَيْنِ مَعْدَ الْمَعْرِبِ ، وَفِي الرَّكُعَتَيْنِ مَعْدَ الْمَعْرِبِ ، وَفِي الرَّكُعَتَيْنِ مَعْدَ الْمَعْرِبِ ، وَفِي الرَّوْمُ اللَّهُ فَالَ : هَا أَنْ اللَّهُ اللَّهُ مُنْ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَالَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلَيْدُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَالَ اللَّهُ الْمَعْرِبِ الللَّهِ اللَّهُ الْعَلَى اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعُنْ الْعَلَاقِ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْمُعْرِفِي اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلْمُ الْعَلْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ اللَّهُ الْعَلْمُ الْعُلْمُ اللَّهُ الْعُلْمُ اللْعُلْمِ اللْعِلْمُ اللَّهُ اللْعَلْمُ اللْعُلْمُ اللْعُلْمُ اللْعُلْمُ اللَّهُ اللْعُلِمُ اللْعُلِي الْعُلْمُ اللْعُلْمُ اللَّهُ الْعُلْمُ اللَّهُ الْعُلْمُ ال

وَفِي البِّابِّ : عَنِ ابْنِ عُمَر .

قَالَ الْوَغِيسَيُّ : حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ،



لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ عَاصِم .

٢٠٤- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّهُ يُصَلِّيهِمَا فِي الْبَيْتِ

[٢٣٤] صرّ ننا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ يَيَّالِيَّ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِه .

وَفِي َ الِبُّاكِٰ: عَنْ رَافِع بْنِ خَدِيج ، وَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةً. قَالَ إَلْيُعْسِينَ : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. [373] صرشا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْحُلْوَانِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ



نَافِعِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ رَكَعَتَيْنِ عَشْرَ رَكَعَاتِ كَانَ يُصَلِّيهَا بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ: رَكْعَتَيْنِ قَبْلُ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْلَدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْلَدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ. الْمَعْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ.

قَالَ: وَحَدَّثَتْنِي حَفْصَةً ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَجْرِ رُكْعَتَيْن .

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٤٣٦] صرِّنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ الرُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ النَّيِّ مِثْلَهُ . ابْن عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَيَّالِيْ مِثْلَهُ .

وَالْ الْوُعْلِسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

TV



200- بَابُ مَا جَاءً فِي فَضْلِ التَّطَوُّعِ وَسِتَّ رَكَمَاتٍ بَعْدَ الْمَغْرِبِ

[٤٣٧] مرشنا أَبُو كُرَيْب، يَعْنِي: مُحَمَّدَ بْنَ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيَّ الْكُوفِيَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، الْهَمْدَانِيَّ الْكُوفِيَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمْرُ بْنُ أَبِي خَتْعَمٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي مَلْمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: "مَنْ صَلَّىٰ بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهُ: "مَنْ صَلَّىٰ بَعْدَ الْمَغْرِبِ سِتَّ رَكَعَاتٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيمَا يَيْنَهُنَّ بِسُوءٍ عُدِلْنَ (") لَهُ بِعَبَادَةِ نِنْتَى عَشْرة مَسَنَةً ».

قَالَ الْوَكِسِيَى : وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ وَلَيُّا اللَّهِيِّ وَلَيْكُ اللَّهِيِّ وَلَكُلُهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى بَعْدَ الْمَغْرِبِ عِشْرِينَ رَكْعَةً بَنَىٰ اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

⁽١) العدل: المثل.



قَالَ إِنْ عَلِينٌ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ غَريبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي خَثْعَم.

وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي خَتْعَمِ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ، وَضَعَّفَهُ

20٦ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّكْفَتَيْنِ بَغْدَ الْعِشَاءِ

[٤٣٨] صر ثنا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَىٰ بْنُ خَلَفٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّل ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةً عَنْ صَلَاةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَتْ: كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْر



رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ ثِنْتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ ثِنْتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَقَبْلَ الْفَجْرِ ثِنْتَيْنِ.

وَفِي البِّابُّ: عَنْ عَلِيٍّ ، وَابْنِ عُمَرَ .

فَالْ الْوَعْسِينْ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسِن صَحِيحٌ.

207 - بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى

[٤٣٩] صرثنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِع ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَنْثَىٰ مَنْنَىٰ ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ^(١) بِوَاحِدَةٍ ، وَاجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِكَ وِتْرًا».

⁽١) إيتار الصلاة: أن يصلي في آخر صلاته ركعة مفردة.



وَفِي الْمُاكِنِّ: عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةً.

قَالَ الْهُوْعِيْسَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ أَنَّ صَلَاةَ اللَّيْلِ مَثْنَىٰ مَثْنَىٰ ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ النَّوْرِيِّ ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ ، وَالشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

٢٠٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ صَلَاةِ اللَّيْلِ

[٤٤٠] صرتنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ ، عَنْ جُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمْيَرِيِّ ، عَنْ أَفْضَلُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ الْفُضَلُ السَّمِيَامِ بَعْدَ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ ، وَأَفْضَلُ الضَّيَامِ بَعْدَ الْفُرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ » .



وَفِي الِبُّابُ اللَّهِ عَنْ جَابِرٍ ، وَبِلَالٍ ، وَأَبِي أُمَامَةً .

قِالَ إِوْغِلِسِينَ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَأَبُو بِشْرٍ اسْمُهُ: جَعْفَرُ بْنُ إِيَاسٍ، وَهُوَ: جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ.

٢٠٩ - بَابُ مَا جَاءَ فِي وَصْفِ صَلَاةِ النَّبِيُ ﷺ بِاللَّيْلِ

[٤٤١] مرتنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ مَعِيدِ بْنِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةً ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةً ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةً : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْقَةً فِي سَأَلَ عَائِشَةً يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْقَةً يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْقَةً يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَىٰ إِحْدَىٰ عَشْرَةً رَكْعَةً ؟

27

يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟! فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

قَالَ إِنْ عِلْسِينَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

[٤٤٢] حرشنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، مَعْنُ بْنُ عِيسَىٰ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَنْ عُرْوَةَ ، عُويَرُ مِنْهَا يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَىٰ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُويَرُ مِنْهَا يَوْ احِدَةٍ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَىٰ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ .



[٤٤٣] حرثنا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . . . نَحْوَهُ .

> قَالَ إِنْ عَلِيكٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. ٢١٠- نانٌ مِنْهُ

[٤٤٤] حرشنا أَبُو كُرَيْب، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةً، عَنْ أَبِي جَمْرَةً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ شُعْبَةً، عَنْ أَبِي جَمْرَةً، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةً رَكْعَةً.

فَاللَّهُ عَلَيْنُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

أَبُو جَمْرَةَ الظُّبَعِيُّ اسْمُهُ: نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَعِيُّ .

٢١١ - بَـابٌ مِنْهُ آخَرُ

[٤٤٥] صرثنا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ، عَـنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَـنْ عَائِشَةَ



قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ عَيِّكُ لَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْـلِ تِـسْعَ رَ كَعَاتٍ .

وَفِيَّالِبُّابُّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ، وَزَيْدِبْنِ خَالِدٍ ، وَالْفَصْلِ ابْن عَبَّاس.

وَالْ إِنْ عِيسِينَ : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَريبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

[٤٤٦] وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنِ الْأَعْمَشِ نَحْوَ هَذَا.

صِ إِنَا بِذَلِكَ مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ آدَمَ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ .

قِالْ إِنْ عِينِينَ : وَأَكْثَرُ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِيٌّ فِي صَلَاةِ

اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةٌ مَعَ الْوِتْرِ ، وَأَقَلُ مَا وُصِفَ مِنْ صَلَاتِهِ مِنَ اللَّيْل تِسْعُ رَكَعَاتٍ .

[٤٤٧] حرثنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةً ، عَنْ قَتَادَةً ، عَنْ قَتَادَةً ، عَنْ قَتَادَةً ، عَنْ زُرَارَةً بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةً قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُ عَيَّ إِذَا لَمْ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ؛ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ ، أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ ، صَلَّىٰ مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ مِنْ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةً رَكْعَةً .

قَالَ الْوُعْسِينِ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

[٤٤٨] <mark>مرثنا</mark> عَبَّاسٌ، هُوَ: ابْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبُرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: كَانَ زُرَارَةُ بْنُ أَوْفَىٰ قَاضِيَ الْبَصْرَةِ، فَكَانَ يَؤُمُّ

27

بَنِي قُشَيْرٍ ، فَقَرَأً يَوْمًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ: ﴿فَإِذَا نُقِرَ فِي ٱلنَّاقُورِ '' ۚ ۚ فَلَالِكَ يَوْمَبِذِ يَـوْمٌ عَـسِيرٌ ﴾ [المدثر: ٨، ٩] خَرَّ مَيَّتًا ، وَكُنْتُ فِيمَنِ احْتَمَلَهُ إِلَىٰ دَارِهِ.

قَالَ إِنْ عَامِرِ الْأَنْصَارِيُّ، وَشَامٍ هُوَ: ابْنُ عَامِرِ الْأَنْصَارِيُّ، وَهِشَامُ بْنُ عَامِرِ الْأَنْصَارِيُّ، وَهِشَامُ بْنُ عَامِرِ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَيَّا اللَّهِيِّ عَلَيْكُ .

٣١٢ - بَابٌ فِي نُزُولِ الرَّبُّ ثَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى الشَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلُّ لَيُلَةٍ

[٤٤٩] صرننا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِيهُ ، قَالَ: «يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ

⁽١) نقر في الناقور: نفخ فِي الصُّور.



الْأُوَّلُ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلْنِي فَأَعْطِيّهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّىٰ يُضِيءَ الْفَجْرُ».

وَفِي الِجُّابُّ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَرِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ.

قَالَاَ فُوعَسِينَ: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ هَـذَا الْحَـدِيثُ مِـنْ أَوْجُهِ كَثِيرَةٍ، عَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَهُ وَقِي كَثِيرَةٍ، عَـنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَيَالِيَّةٌ أَنَّهُ قَالَ: «يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ حِينَ يَبْقَىٰ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ»، وَهَذَا أَصَحُ لَوَقَالَىٰ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهُ اللَّيْلِ الْآخِرُ»، وَهَذَا أَصَحُ اللَّيْلِ الْآخِرُ»، وَهَذَا أَصَحُ اللَّيْلِ الْآخِرُ»،

217- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ بِاللَّيْل

[٥٥] مِرْنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيَّا اللَّهِيَ عَالَكِ لِأَبِي بَكْر: «مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ ، وَأَنْتَ تَخْفِضُ مِنْ صَوْتِكَ » ، فَقَالَ : إِنِّي أَسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ ، قَالَ: «ارْفَعْ قَلِيلًا» ، وَقَالَ لِعُمَرَ: «مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ، وَأَنْتَ تَرْفَعُ صَوْتَكَ "، قَالَ: إنِّي أُوقِطُ الْوَسْنَانَ (١) وَأَطْرُدُ الشَّيْطَانَ ، قَالَ: «اخْفِضْ قَلِيلًا».

⁽١) الوسنان: النائم الذي ليس بمستغرق في نومه .



وَفِيَ الِجُائِِّ: عَـنْ عَائِـشَةَ ، وَأُمِّ هَـانِيٍ ، وَأَنَـسٍ ، وَأُمِّ سَلَمَةَ ، وَأَنَـسٍ ،

قَ<mark>الَ أُوْغِسِيَىٰ</mark> : حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ ، وَإِنَّمَا أَسْنَدَهُ يَحْيَىٰ بْنُ إِسْحَاقَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ إِنَّمَا رَوَوْا هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ . مُرْسَلٌ .

[ا ه ٤] مرثنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةً : كَيْفُ فَ كَانَتْ قِرَاءَةُ النَّبِيِّ يَتَيَا اللَّهُ لِ ؟ عَلْ فَلْ اللَّهُ لِ ؟ فَقَالَتْ : كُلَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ، رُبَّمَا أَسَرَّ بِالْقِرَاءَةِ ، وَرُبَّمَا جَهَرَ ، فَقُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْكُمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْكُمْرُ سَعَةً .



قَالَ إِهُ عَلِينَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

[٤٥٢] صرشا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعِ الْبَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ وَكُلِ النَّاجِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَامَ النَّبِيُّ عَيَّاتًةٍ بِآيَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً.

قِالَ إِنْ غِيسَى : هَ ذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَ ذَا الْوَجْهِ .

718 - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضُلِ صَلَاةِ التَّطَوُّع فِي الْبَيْتِ

[٤٥٣] صر أنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ،



عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ إِلَّا الْمَكْنُوبَةَ».

وَفِي البُّابُ اللهِ عَنْ عُمَرَ بُنِ الْخَطَّابِ ، وَجَابِرِ بُنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ .

قَالَ الْهُ عَلِيسَى : حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَدِ اخْتَلَفُوا فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَرَوَاهُ مُوسَى ابْنُ عُفْبَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ ابْنُ عُفْبَةَ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَرْفُوعًا ، وَأَوْقَفَهُ بَعْضُهُمْ .



وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ . وَالْمُ يَرْفَعْهُ . وَالْمَرْفُوعُ أَصَحُّ .

[الله عَنْ عَنْ عَنْ مُنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللّهِ ابْنُ نُمُنْ ، عَنْ نَافِع ، عَنِ ابْنُ نُمُنْ ، عَنْ نَافِع ، عَنِ ابْنُ نُمُنْ ، عَنِ النّبِيِّ عَيْقِيْ قَالَ : «صَلُوا فِي بُنُوتِكُمْ ، وَلَا تَتّخِذُوهَا قُبُورًا ('') .

وَالْ الْوَعْلِيمَىٰ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

* * *

⁽١) لا تتخذوها قبورا: لا تجعلوها لكم كالقبور.



٣- أَبْوَابُ الْوِتْرِ `` ١- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْوِتْر

[800] صر أن التَّبَيَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الزَّوْفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الزَّوْفِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَارِجَةَ بْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الزَّوْفِيِّ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَلَيْهُ ، فَقَالَ: " إِنَّ اللَّهَ أَمَدَّ كُمْ بِصَلَاةٍ هِي خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ") الْوِتْرُ ، جَعَلَهُ اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةٍ الْعِشَاءِ إِلَىٰ أَنْ يَطْلُعَ الْفَجُرُ » .

⁽١) إيتار الصلاة: أن يصلي في آخر صلاته ركعة مفردة.

⁽٢) حمر النعم: الإبل، وحمرها: خيارها وأعلاها قيمة.

وَفِيَ الِجُابُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و ، وَفِي البَّاعِ النَّبِيّ عَمْرٍ و ، وَبُرِيْدَةَ ، وَأَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ صَاحِب النَّبِيِّ عَيْنَا .

قَالَ الْفَيْ الْمَا عَلَى اللّهُ عَارِجَةً بْنِ حُلَا اَفَةَ حَلِيثٌ عَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلّا مِنْ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ . وَقَدْ وَهِمَ بَعْضُ الْمُحَدِّيْنَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالً : عَبْدُ اللّهِ بْنُ رَاشِدِ الزُّرَقِيُّ ، وَهُوَ وَهُمْ . وَأَبُو بَصْرَةَ الْعِفَارِيُّ رَجُلٌ آخَرُ يَرْوِي عَنْ أَبِي ذَرِّ ، وَهُو : ابْنُ أَخِي أَبِي ذَرِّ ، وَهُو :

٢- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْوِتْرَ لَيْسَ بِحَتْم (١)

[٤٥٦] <mark>مرثنا</mark> أَبُو كُرَيْب، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمٍ بْنِ

⁽١) الحتم: اللازم أو الواجب.



ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاتِكُمُ الْمَكْتُوبَةِ ، وَلَكِنْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَاللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَتُرِّيُ اللَّهَ الْمُرْآنِ».

وَفِيْ البِّنَائِ ۚ : عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ .

وَالْأَوْعُسِينَ : حَدِيثُ عَلِيٍّ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

[٤٥٧] وَرَوَىٰ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَغَيْرُهُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَالِمَ الْهِ إِسْحَاقَ ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَهَيْئَةِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ، وَلَكِنْ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْقٍ .

صِّنا بِذَلِكَ بُنْدَارٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ .

وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ.

وَقَدْ رَوَىٰ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَ رَوَايَة أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَ رَوَايَة أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشِ.

٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ النَّوْمِ قَبُلَ الْوِتْرِ

قَالَ عِيسَىٰ بْنُ أَبِي عَزَّةَ: وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، ثُمَّ يَنَامُ.



وَفِي الِبُابِّ: عَنْ أَبِي ذَرِّ.

قِالْ إِنْ عَلِيكُ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، حَسَنٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَأَبُو ثَوْرٍ الْأَزْدِيُّ اسْمُهُ: حَبِيبُ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةً.

وَقَدِ اخْتَارَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَيِّكِيُّ وَمَنْ بَعْدَهُمْ أَلَّا يَنَامَ الرَّجُلُ حَتَّىٰ يُوتِرَ .

[٤٥٩] وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ خَشِيَ مِنْكُمْ أَلَّا يَسْتَنْقِظَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ أَوَّلِهِ ، وَمَنْ طَمِعَ مِنْكُمْ أَنْ يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ اللَّيْلِ مَنْ آخِرِ اللَّيْلِ مَخْصُورَةٌ " .) وَهِيَ أَفْضَلُ " .

⁽١) المحضورة: التي تحضرها ملائكة الليل والنهار .

صِنا بِذَلِكَ هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ النَّبِيِّ النَّبِيِّ ... بِذَلِكَ.

٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَآخِرهِ

[٤٦٠] مرشا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ وَتَّالِ النَّبِيِّ وَقَابٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ وِتْرِ النَّبِيِّ وَقَالَتْ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ وَتْرِ النَّبِيِّ وَقَالَتْ ، مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ: أَوَّلِهِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ ، فَانْتَهَىٰ وِتْرُهُ حِينَ مَاتَ فِي السَّحَرِ (١١).

قِالَ الْهُ عَلِينَى : أَبُو حَصِينِ اسْمُهُ: عُثْمَانُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَسَدِيُّ .

⁽١) السحر: آخر الليل.





وَفِالِبُّالِ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَجَابِرٍ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبِي قَتَادَةَ .

قِالَ الْهِ عِنْسِينَ : حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ الَّذِي اخْتَارَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ الْوِتْرَ مِنْ آخِرِ اللَّيْل .

٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ بِسَبْعِ

[٤٦١] صرشنا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةً، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةً قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ يَتَظِيَّةً يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةً، فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعُفَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ.

وَفِي البُّابِّ : عَنْ عَائِشَةً.



فَالْ الْوَعِيسِينَ : حَدِيثُ أُمِّ سَلَمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَقَدْرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْـوِتْرُ بِـثَلَاثَ عَـشْرَةَ، وَإِحْدَىٰ عَشْرَةَ، وَتِسْعِ، وَسَبْعِ، وَخَمْسٍ، وَثَلَاثٍ، وَوَاحِدَةٍ.

قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: مَعْنَىٰ مَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيِّ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ ، قَالَ: إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِثَلَاثَ عَشْرَةَ ، قَالَ: إِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةٌ مَعَ الْوِتْرِ ، فَرَوَىٰ فِي ذَلِكَ فَنُسِبَتْ صَلَاةُ اللَّيْلِ إِلَى الْوِتْرِ ، وَرَوَىٰ فِي ذَلِكَ حَدِيثًا عَنْ عَائِشَةَ ، وَاحْتَجَّ بِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَيَيْكُ ، خَدِيثًا عَنْ عَائِشَةَ ، وَاحْتَجَّ بِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَيَيْكُ ، فَالَ: إِنَّمَا عَنَىٰ بِهِ قَالَ: إِنَّمَا عَنَىٰ بِهِ قِيَامَ اللَّهْلِ عَلَىٰ أَهْلَ الْقُرْآنِ » ، قَالَ: إِنَّمَا عَنَىٰ بِهِ قِيَامَ اللَّيْلِ ، يَقُولُ: إِنَّمَا قِيَامُ اللَّيْلِ عَلَىٰ أَصْحَابِ الْقُرْآنِ .





٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِثْرِ بِخَمْس

[٤٦٢] صرتنا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ الْكَوْسَجُ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ عَيْنِهُ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةً رَكْعَةً ، يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ لَا يَجْلِسُ فِي شَيْء مِنْهُنَّ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ ، فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ قَامَ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

وَفِي النِّابُ : عَنْ أَبِي أَيُّوبَ.

قَالَ الْوَغِيسِيِّ : وَحَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَقَدْ رَأَىٰ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَيَظِيَّةٍ وَغَيْرِ هِمُ الْوِتْرَ بِخَمْسٍ ، وَقَالُوا : لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ .





٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِثْرِ بِثْلَاثٍ

[٤٦٣] مرثنا هَنَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَتَلِيُّ يُعْرَبُ بِثَلَاثٍ يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِتَسْعِ سُوَرٍ مِنَ الْمُفَصَّلِ ('') ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِئَلَاثِ سُورٍ، الْمُفَصَّلِ ('') ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِئَلَاثِ سُورٍ، آخِدُهُ .

وَفِي الِمُّابُّ: عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَعَائِشَةَ ، وَابْنِ عَبْسِ ، وَعَائِشَةَ ، وَابْنِ عَبْسِ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَنْ أَبُيِّ بْنِ كَعْبِ . وَيُرْوَى أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبُوّى ، عَنِ النَّبِيِّ وَيُوْوَى أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى ، عَنِ النَّبِيِّ وَيَكُوْهُ ، هَكَذَا رَوَى بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : عَنْ أَبْتِي ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْنَى ، عَنْ أَبِيِّ .

⁽١) المفصل: من أول سورة الفتح إلىٰ آخر القرآن.



قَالَ الْوَعِسَى : وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَقَدْ وَعَيْرِهِمْ إِلَىٰ هَذَا، وَرَأَوْا أَنْ يُوتِرَ الرَّجُلُ بِنَلَاثٍ، وَرَأُوا أَنْ يُوتِرَ الرَّجُلُ بِنَلَاثٍ، وَإِنْ شِنْتَ أَوْتَرْتَ بِرَكْعَةٍ.

قَـالَ سُـفْيَانُ: وَالَّـذِي أَسْتَحِبُّ: أَنْ تُـوتِرَ بِـثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

[٤٦٤] صرناسعيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانُوا يُوتِرُونَ بِخَمْسٍ ، وَبِثَلَاثٍ ، وَبِرَكْعَةٍ ، وَيَرَوْنَ كُلَّ ذَلِكَ حَسَنًا .



٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِثْرِ بِرَكْعَةِ

[٤٦٥] صرتنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ : أُطِيلُ أَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ : أُطِيلُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ؟ فَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ يَّ اللَّيْ يَكِيُّ يُتَكِيَّةً يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَشْنَىٰ مَثْنَىٰ ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ، وَكَانَ يُصَلِّي اللَّيْلِ مَشْنَىٰ مَثْنَىٰ ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ، وَكَانَ يُصَلِّي اللَّيْ عُتَيْنِ وَالْأَذَانُ فِي أُذُنِهِ .

وَفِي الِبُّائِ : عَنْ عَائِشَةَ ، وَجَابِرٍ ، وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي أَيُّوبَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ الْهُ عَلِينَ اللهِ عَمْرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَلَيْ وَالتَّابِعِينَ ؟ رَأُوا أَنْ يَفْصِلَ الرَّجُلُ



بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَالظَّالِئَةِ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . وَبِهِ يَقُولُ مَالِكٌ ، وَالشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

٩- بَابُ مَا جَاءَ مَا يُقْرَأُ فِي الْوِتْر

[٤٦٦] صرتنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ، عَنْ صَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ عَنْ صَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَيَّا اللَّهِ يَقُولُ أَفِي الْوِتْرِبِ: (سَبِّج أَسْمَ رَبِّكَ ٱلأَعْلَى ﴿ وَ﴿ فُلْ يَنَأَيُهَا ٱلْكَفِرُونَ ﴾ وَ﴿ فُلْ هُو ٱللّهُ أَحَدُ ﴾ في رَكْعَةٍ رَكْعَةٍ .

وَفِياً لِبُّاكُٰ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَائِشَةَ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ ، عَنْ أُبِيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَيُرْوَىٰ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَىٰ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

فَالْ وَغِيسَىٰ: وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَيَّا اللَّهِ عَلَيْهُ ، أَنَّهُ قَرَأَ فِي الْوِثْرِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ﴿ قُلْ هُ وَ الثَّالِثَةِ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ وَ ﴿ قُلْ هُ وَ اللَّهُ الللَّهُ اللَّهُ اللْمُواللَّهُ اللَّهُ اللللْمُوالِمُولُولُولُولُولُولُولُولُولُولِ

وَالَّذِي اخْتَارَهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَيَّا اللهِ عَلَى الْمُعَلَّمُ أَنْ يُقْرَأَ بِ: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ وَ﴿ قُلْ بَنَالَيُهَا ٱلْكَافِرُونَ ﴾ وَ﴿ قُلْ هُو ٱللَّهُ أَحَدُ ﴾ ، يُقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ ذَلِكَ بِسُورَةٍ .

[٤٦٧] حرثنا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجِ قَالَ: سَأَلْنَا عَنْ خُصَيْفٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجِ قَالَ: سَأَلْنَا عَائِشَةَ: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يُوتِرُ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَلَيْهُ ؟ قَالَتْ:



كَانَ يَقْرَأُ فِي الْأُولَىٰ بِـ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۗ وَفِي الثَّانِيَةِ بِ: ﴿فُلُ يَنَأَيُّهَا ٱلْكَافِرُونَ ﴾ وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدُ ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ.

قَالَ اللَّهُ عَلِيكَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَعَبْدُ الْعَزِيزِ هَذَا وَالِدُ ابْنِ جُرَيْجِ صَاحِبِ عَطَاءٍ. وَابْنُ جُرَيْجِ اسْمُهُ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ

وَقَدْ رَوَىٰ هَذَا الْحَدِيثَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ ،

عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْكِيُّ .



١٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقُنُوتِ (١) فِي الْوِتْر

⁽١) القنوت: الدعاء.

⁽٢) العافية: السلامة من الأسقام.

 ⁽٣) تولني فيمن توليت: تول أمري في جملة من تفضلت عليهم بذلك.



وَلَا يُقْضَىٰ عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ ('' رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ (''

وَفِي الِبَّابُ : عَنْ عَلِيٍّ.

قَالَ الْهُ عِيْسَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ ، وَاسْمُهُ: رَبِيعَةُ بُن شَيْبَانَ . وَلَا نَعْرِفُ عَنِ النَّبِيِّ عَيَالِيَّ فِي الْقُنُوتِ شَيْبًا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقُنُوتِ فِي الْوِتْرِ ؛ فَرَأَىٰ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ الْقُنُوتَ فِي الْوِتْرِ فِي السَّنَةِ كُلِّهَا ، وَاخْتَارَ الْقُنُوتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ

⁽١) تبارك اللَّه: تقدّس وتنزه وتعالىٰ وتعاظم .

أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ النَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَإِسْنُ الْمُبَارَكِ ، وَإِسْ وَإِسْحَاقُ وَأَهْلُ الْكُوفَةِ .

وَقَـدْرُوِيَ عَـنْ عَلِـيِّ بْنِ أَبِـي طَالِب، أَنَّـهُ كَـانَ لَا يَقْنُتُ إِلَّا فِي النِّصْفِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَكَـانَ يَقْنُتُ بَعْدَ الرُّكُوعِ. وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَـيْ هَذَا، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ.

١١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُل يَنَامُ عَنِ الْوِتْرِ أَوْ يَنْسَاهُ

[٤٦٩] مرثنا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: «عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «مَنْ نَامَ عَنِ الْوِتْرِ ، أَوْ نَسَيْهُ فَلْيُصَلِّ إِذَا ذَكَرَ ، وَإِذَا اسْتَنْقَظَ » .



[٤٧٠] صرتنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ عَيَّا اللَّهِ قَالَ: «مَنْ نَامَ عَنْ وَتُرِهِ فَلْيُصَلِّ إِذَا أَصْبَحَ».

قِالْ إِنْ عِيسَى : وَهَذَا أَصَحُ مِنَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ.

سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ السِّجْزِيَّ ، يَعْنِي: سُلَيْمَانَ بْنَ الْأَشْعَثِ ، يَقُولُ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فَقَالَ: أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ لَا بَأْسَ بِهِ . وَسَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَذْكُرُ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّهُ ضَعَف عَبْدَ الرَّحْمَن بْنَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ،

وَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ثِقَةٌ. وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ إِلَىٰ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالُوا: يُوتِرُ الرَّجُلُ إِذَا ذَكَرَ، وَإِنْ كَانَ بَعْدَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ النَّوْرِيُّ.



١٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي مُبَادَرَةِ الصُّبُحِ بِالْوِتْر

[٤٧١] صرتنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيِّ يَيَّا اللَّهِ قَالَ: «بَادِرُوا(١٠) الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ» .

وَالْ إِنْ عِلْمِينَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٤٧٢] صرتنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْخَلَّالُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَلَيْهُ : "أَوْتِرُوا قَبْلُ أَنْ تُصْبِحُوا" . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَلَيْهُ : "أَوْتِرُوا قَبْلُ أَنْ تُصْبِحُوا" .

⁽١) الابتدار: الإسراع إلى الشيء و التسابق إليه.

[٤٧٣] صرتنا مَحْمُ و دُبْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْح ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَدْ ذَهَبَ كُلُّ صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالْوِتْرُ ، فَأَوْتِرُوا قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ».

قَالَ الْهُ عِلْسَيَى : وَسُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَىٰ قَدْ تَفَرَّدَ بِهِ عَلَىٰ هَذَا اللَّفْظِ .

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا وِتْرَ بَعْدَ صَلَاةٍ

وَهُوَ قَوْلُ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ؛ لَا يَرَوْنَ الْوِتْرَ بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ .



١٣- بَابُ مَا جَاءَ لَا وِتُرَانِ فِي لَيْلَةٍ

[٤٧٤] صرتنا هَنَّادٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍ و ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُلَازِمُ بْنُ عَمْرٍ و ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَا وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ » .

قِالْ الْوُعِيسِينُ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الَّذِي يُوتِرُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ ثُمَّ يَقُومُ مِنْ آهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَكَالَةُ وَمَنْ بَعْدَهُمْ نَقْضَ الْوِتْرِ ، وَقَالُوا: يُضِيفُ إِلَيْهَا رَكْعَةً وَيُصَلِّي مَا بَدَا لَهُ ، ثُمَّ يُوتِرُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ ، وَهُو الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ إِسْحَاقُ . الَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ إِسْحَاقُ .



وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَيْقَا وَغَيْرِهِمْ: إِذَا أَوْتَرَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ يُصَلِّي مَا بَدَا لَهُ، وَلَا يَنْقُضُ (() وَتُرهُ، وَيَلَاعُ وَتْرَهُ عَلَىٰ مَا كَانَ. وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بُنِ أَنَسٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَأَحْمَدَ، وَهَذَا أَصَحُ ؛ لِأَنَّهُ قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ أَنَّ النَّبِيَ عَلَيْقَ قَدْ صَلَّىٰ بَعْدَ الْوتْر.

[٤٧٥] صرّنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مُوسَى الْمَرَائِيِّ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ يَظِيَّةُ كَانَ يُصَلِّى بَعْدَ الْوِتْر رَكْعَتَيْن .

⁽١) النقض: الإبطال.



وَقَدْ رُوِيَ نَحْوُ هَذَا عَنْ أَبِي أَمَامَةً ، وَعَائِشَةً ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْوِتْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ (١)

[٤٧٦] صر أن الله عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَنِسٍ ، عَنْ الْبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسْلَا وَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ ، فَتَخَلَّفْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ : كُنْتُ أَيْنَ كُنْتَ ؟ فَقُلْتُ : أَوْتَوْتُ ، فَقَالَ : أَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ ؟ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ أَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ ؟ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ أَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ ؟ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَيْتِيْ يُورِدُ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ .

وَفِي الْمِنْ الْمِنْ عَبَّاسٍ.

⁽١) الراحلة: البعير القوي.





قَالَ الْهُوعَاسِينَ : حَلِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَلِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَيَّالِيَّةٍ وَغَيْرِهِمْ إِلَىٰ هَذَا ، وَرَأَوْا أَنْ يُوتِرَ الرَّجُلُ عَلَىٰ رَاحِلَتِهِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ .

وَقَـالَ بَعْـضُ أَهْـلِ الْعِلْـمِ: لَا يُـوتِرُ الرَّجُـلُ عَلَـى الرَّجُـلُ عَلَـى الرَّرْضِ ، الرَّاحِلَ الأَرْضِ ، وَقَلَى الْأَرْضِ ، وَهُوَ قَوْلُ بَعْض أَهْلِ الْكُوفَةِ .

١٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الضُّحَي (١)

[٤٧٧] <mark>حرثنا</mark> أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، قَالَ :

⁽١) الضحي: انبساط الشمس وامتداد النهار.



حَدَّثَنِي مُوسَىٰ بْنُ فُلَانِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَمِّهِ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَمِّهِ ثُمَامَةَ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ الضَّحَىٰ ثِنْتَيْ عَشْرَةً رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ الضَّحَىٰ ثِنْتَيْ عَشْرَةً رَسُولُ اللَّهِ يَكِيْ اللَّهُ لَهُ قَصْرًا مِنْ ذَهَبٍ فِي الْجَنَّةِ ».

وَفِيَ الِجُالِّ: عَنْ أُمِّ هَانِي ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَنُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ ، وَأَبِي ذَرِّ ، وَعَائِشَةَ ، وَأَبِي أُمَامَةَ ، وَعُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ .

قَالَ إِنْ عَلِيكُ : حَدِيثُ أَنْسٍ حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . VA

[٤٧٨] صرّ أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنُ الْمُثَنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنُ أَجْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ قَالَ: مَا أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ يَاكُ قَالَ: مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِي عَيَّا اللَّهِ يَكَالَىٰ قَالَ: أَمُّ هَانِي ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيَّا وَحَدَلَ أَمُّهُ هَانِي ، فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَيَّا وَحَدَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْح مَكَّةً ، فَاغْتَمَلَ فَسَبَّح (*) ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَ مِنْهَا ، غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ مَا رَأَيْتُهُ اللَّهُ عَلَى الشَّجُودَ .

وَالْ الْوُعِيسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَكَأَنَّ أَحْمَدَ رَأَىٰ أَصَحَّ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثَ أُمِّ هَانِئِ.

⁽١) السبحة والتسبيح: صلاة التطوع والنافلة.



وَاخْتَلَفُوا فِي نُعَيْمٍ ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ابْنُ هَبَّادٍ ، وَيُقَالُ: ابْنُ هَمَّامٍ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ وَهِمَ ابْنُ هَمَّادٍ ، وَأَبُو نُعَيْمٍ وَهِمَ فِيهِ ، فَقَالَ: ابْنُ حِمَادٍ ، وَأَخْطَأَ فِيهِ ثُمَّ تَرَكَ فَقَالَ: نُعَيْمٌ ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ ، أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ .

نَّ بِي الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَعْدٍ، عَنْ إِسِعَلِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدُانَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي ذَرِّ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ وَأَبِي ذَرِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ بَيَالَةٍ، عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، أَنَّهُ قَالَ: «ابْنَ آدَمَ، الْ كَعْ لِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِنْ أَوْلِ النَّهَارِ أَكْفِكَ آخِرَهُ».



فَإِلْ الْهُ عِلْسَيْنَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَريبٌ .

وَرَوَىٰ وَكِيعٌ ، وَالنَّصْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ نَهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ ، وَلَا نَعْرِفُهُ إلّا مِنْ حَدِيثِهِ.

[٤٨٠] صرثنا زيَادُ بُنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ فُضَيْل بْنِ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَيِّكِةٌ يُصَلِّي الضُّحَىٰ حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يَدَعُهَا ، وَيَدَعُهَا حَتَّىٰ نَقُولَ: لَا يُصَلِّيهَا.

قَالَ الْوَعِيسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَريبٌ .

[٤٨١] صرتنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْبَصْرِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، عَنْ نَهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ ، عَنْ شَدَّادٍ أَبِي عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْ : اللَّهِ عَلَيْ اللَّهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ عَلَى اللّهُ الل

قِالَ الْوَعْسِيَنْ: وَقَدْ رَوَىٰ وَكِيعٌ ، وَالنَّصْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ نَهَّاسِ بْنِ قَهْم ، وَلَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ .

١٦- بَابٌ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ الزَّوَال (٢)

[٤٨٢] صرتنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي الْوَضَّاحِ، هُوَ: أَبُو سَعِيدِ الْمُوَدِّبُ، عَنْ

⁽١) زبد البحر: ما علاه من رغوة.

⁽٢) زوال الشمس: تحركها عن وسط السماء بعد الظهيرة.



عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ يَيَّ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَوُلِ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَقَالَ: «إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَأُحِبُ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ».

وَفِي الِبُابُّ: عَنْ عَلِيٍّ وَأَبِي أَيُّوبَ.

قَ<mark>الَالْوَغِسِينَ</mark>: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتِ بَعْدَ الزَّوَالِ ، لَا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ .



١٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الْحَاجَةِ

[٤٨٣] صرُّننا عَلِيُّ بْنُ عِيسَىٰ بْن يَزِيدَ الْبَغْدَادِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ . ح و**حر**ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَكْرٍ ، عَنْ فَائِدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عِيَاكِيْةٍ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَىٰ اللَّهِ حَاجَةٌ ، أَوْ إِلَىٰ أَحَدِ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتُوضًا ، وَلْيُحْسِن الْوُضُوءَ ، ثُمَّ لِيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ لِيُثْنِي عَلَىٰ اللَّهِ ، وَلْيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ عَيِّكِ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْــ لُـ لِلَّــ و رَبِّ الْعَــ الْمِينَ ، أَسْــ أَلْكَ مُوجِبَــاتِ رَحْمَتِكَ ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ (١٠) ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ

⁽١) عزائم مغفرتك: موجباتها.



بِرِّ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ ، لَا تَدَعْ لِي ذَنْبًا إِلَّا غَفَرْتَهُ ، وَلَا هَمُّا إِلَّا فَرَّجْتَهُ ، وَلَا حَاجَةً هِيَ لَكَ رِضًا إِلَّا قَضَيْتَهَا ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

وَّالَ الْهُوَّالِيَّىُ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَفِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ. فَائِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَن يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ.

وَ فَائِدٌ هُوَ : أَبُو الْوَرْقَاءِ.

١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ الإسْنِخَارَةِ

[٤٨٤] صرتنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَايِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الإسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ،

⁽١) الاستخارة: الطلب من اللَّه اختيار ما فيه الخير.

يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلْيَرُ كَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ لِيَقُل : اللَّهُمَّ ، إنِّي أَسْتَخِيرُكَ بعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ " ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ ، إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي، وَمَعِيشَتِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ -فَيَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي ، وَمَعِيشَتِي ، وَعَاقِبَةِ أَمْرى - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِل أَمْرى وَآجِلِهِ -

⁽١) أستقدرك بقدرتك: أطلب منك أن تجعل لي عليه قدرة.

فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ». قَالَ: «وَلْيُسَمِّ حَاجَتَهُ».

وَفِي البَّابُ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي أَيُّوبَ.

فَالْ الْهُوْكِيِّنَ: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيخٌ غَرِيبٌ ؛ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الْمَوَالِ .

وَهُوَ شَيْخٌ مَدِينِيٌّ ثِقَةٌ ، رَوَىٰ عَنْهُ سُفْيَانُ حَدِيثًا ، وَقَدْ رَوَىٰ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ .

١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي صَلَاةِ التَّسْبيح

[٤٨٥] صرتنا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا رَيْدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ

عُبَيْدَةً ، قَالَ: حَدَّثِنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَيْ أَبِي بَكْرِ بْن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِي رَافِحٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَظِيُّهُ لِلْعَبَّاسِ: «يَا عَمِّم ، أَلَا أَصِلُكَ؟ أَلَا أَحْبُوكَ^(١)؟ أَلَا أَنْفَعُكَ؟» قَالَ: بَلَيْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: «يَا عَمِّ ، صَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ فَقُل : اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ ، ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْهَا عَشْرًا ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ

ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا، ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا،

⁽١) الحباء: العطية.

19

ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ ، فَلَلِكَ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، وَهِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ فِي خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، وَهِيَ ثَلَاثُمِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ، وَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِج '' غَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ » ، قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَنْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَشُولَهَا فِي يَوْمٍ ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ يَقُولَهَا فِي يَوْمٍ ؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي يَوْمٍ فَقُلْهَا فِي جُمْعَةٍ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي يَوْمٍ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ » ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لَهُ عَتَى قَلْهُا فِي شَهْرٍ » ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لَهُ حَتَّىٰ قَالَ: «فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ» .

قَالَ الْهُوَعِيسَىٰ : هَـــــذَا حَــــدِيثٌ غَرِيــبٌ مِـــنْ حَـــدِيثِ أَبِي رَافِعٍ .

⁽١) رمل عالج: موضع بالبادية فيه رمل كثير.



[٤٨٦] مرثنا أَحْمَدُ بِنُ مُحَمَّدِ بِنِ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بِنُ أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بِنُ أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بِنُ عَمَّادٍ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بِنُ عَمَّادٍ ، قَالَ: خَدَّنِي إِسْحَاقُ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ عَمَّادٍ ، قَالَ: حَدَّثُ أَنِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بِنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ غَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْقِةٍ ، فَقَالَتْ: عَلَّمْنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي عَلَى النَّبِيِ عَلَيْمِ اللَّهُ عَشْرًا ، وَسَبِّحِي اللَّهَ صَلَاتِي ، فَقَالَ: «كَبِّرِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَسَبِّحِي اللَّهَ عَشْرًا ، وَمَا شِنْتِ ؛ يَقُولُ : عَمْ نَعَمْ نَعَمْ . .

وَفِيَّالِجُّائِّ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ و ، وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَأَبِي رَافِعٍ .

وَالْ الْهُ عِلْسِينَ : حَدِيثُ أَنْسِ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.



وَقَدْرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرُ حَدِيثٍ فِي صَلَاةِ التَّسْبِيحِ، وَلَا يَصِحُّ مِنْهُ كَبِيرُ شَيْءٍ.

وَقَدْ رَأَى ابْنُ الْمُبَارَكِ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ صَلَاةَ التَّسْبِيجِ ، وَذَكَرُوا الْفَضْلَ فِيهِ .

[٤٨٧] مرثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ الضَّبِّيُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكِ عَنِ أَبُو وَهْبٍ ، قَالَ: صَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ عَنِ الْمُبَارَكِ عَنِ الصَّلَاةِ الَّتِي يُسَبَّحُ فِيهَا؟ قَالَ: يُكَبِّرُ ، ثُمَّ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَىٰ جَدُّكَ '' ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، ثُمَّ يَقُولُ: خَمْسَ عَشْرَةَ مَدُّكُ اللَّهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مَرَّةً سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،

(١) جدك: جلالك وعظمتك.

وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ يَتَعَوَّذُ (١) وَيَقْرَأُ: ﴿ بِشِمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [الفاتحة: ١]، وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَسُورَةً، ثُمَّ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُهَا عَشْرًا ، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَىٰ هَذَا ، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، يَبْدَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِخَمْسَ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً ، ثُمَّ يَقْرَأُ ثُمَّ يُسَبِّحُ عَشْرًا ، فَإِنْ صَلَّىٰ لَيْلًا فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلِّمَ

⁽١) التعوذ والاستعاذة: اللجوء والملاذ والاعتصام.



فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَإِنْ صَلَّىٰ نَهَارًا ؛ فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ .

قَالَ أَبُو وَهْبِ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ، هُوَ: ابْنُ أَبِي رِزْمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: يَبْدَأُ فِي الرُّكُوعِ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، وَفِي السُّجُودِ بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَىٰ ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَبِّحُ التَّسْبِيحَاتِ.

20- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ عَلَى

[٤٨٩] مرشا مَحْمُودُ بِنْ غَيْلَانَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ مِسْعَرٍ وَالْأَجْلَجِ وَمَالِكِ بْنِ مِخْوَلٍ ، غَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ كَعْبِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ كَعْبِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ ، عَنْ كَعْبِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا السَّلَامُ عَلَيْكَ ؟ السَّلَامُ عَلَيْكَ قَدْ عَلِمْنَا ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ: "قُولُوا: اللَّهُمَّ ، صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا عَلَىٰ اللَّهُ عَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا عَلَىٰ اللَّهُ عَلَىٰ مُحِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ مَجِيدٌ ، وَبَارِكُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ مَجِيدٌ ، وَبَارِكُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ مَجِيدٌ ،

قَالَ مَحْمُودٌ: قَالَ أَبُو أُسَامَةَ: وَزَادَنِي زَائِدَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَىٰ، قَالَ: وَنَحْنُ نَقُولُ: وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ.



وَفِي الِجُّائِنَ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَأَبِي حُمَيْدٍ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ ، وَفِي الِجُّائِنَ : عَنْ عَلِيٍّ ، وَأَبِي حُمَيْدٍ ، وَزَيْدِ بْنِ خَارِجَةً وَطَلْحَةً ، وَزَيْدِ بْنِ خَارِجَةً وَيُقَالُ: ابْنُ جَارِيَةً ، وَأَبِي هُرَيْرَةً .

قَالَ الْهُوعِيسَى : حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَىٰ كُنْيَتُهُ: أَبُو عِيسَىٰ، وَ الْبُو عِيسَىٰ، وَ أَبُو عِيسَىٰ،

٢١- بَابُ مَا جَاءً فِي فَضْلِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ عِيِّ

[٤٩٠] صرتنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَثْمَةَ ، قَالَ : حَدَّثِنِي مُوسَىٰ بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ ، قَالَ : حَدَّثِنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَيْسَانَ ، أَنَّ



عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَّادٍ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْ قَالَ: "أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً" .

قَالَ أَوْعِيسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَّىٰ عَلَيًّ صَلَّاةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، وَكَتَبَ لَهُ عَشْرَ حَسَنَات».

[٤٩١] صرننا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا" .



وَفِي النَّابُ : عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَعَمَّارٍ ، وَأَبِي طَلْحَةَ ، وَأَنسٍ ، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْب.

<u>قَالْزَاهُوْعِيسَىٰ</u>: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَرُوِيَ عَنْ سُفْيَانَ النَّوْرِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ قَالُوا: صَلَاةُ الرَّبِّ: الرَّحْمَةُ ، وَصَلَاةُ الْمَلَاثِكَةِ: الإسْتِغْفَارُ .

[٤٩٢] صرَّنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمِ الْبَلْخِيُّ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّصْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، عَنْ أَبِي قُرَّةَ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: إِنَّ



الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ تُصَلِّى عَلَىٰ نَبِيِّكَ ﷺ.

قَالَ الْوَجْسِينَ : وَالْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ السَّرِّحْمَنِ هُو: ابْنُ يَعْقُوبَ ، هُوَ : مَوْلَى الْحُرَقَةِ ، وَالْعَلَاءُ هُوَ مِنَ التَّابِعِينَ ، سَمِعَ مِنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ وَغَيْرِهِ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقُوبَ وَالِدُ الْعَلَاءِ هُو مِنَ التَّابِعِينَ ، سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَيَعْقُوبُ هُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، قَدْ أَدْرَكَ

[٤٩٣] صرتناعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ،

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَرَوَىٰ عَنْهُ.



عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا يَبِعْ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ.

هَٰذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.







٤- أَبْوَابُ الْجُمُعَةِ

١- بَابُ فَضْل يَوْم الْجُمُعَةِ

[٤٩٤] صرننا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةِ بُنُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَ عَلَيْتُ قَالَ: «خَيْرُ يَوْمِ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَفِيهِ أُوْخِلَ الْمَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ».

وَفِيْ الِبُّانِّ : عَـنْ أَبِي لُبَابَـةَ ، وَسَـلْمَانَ ، وَأَبِي ذَرِّ ، وَسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، وَأَوْسِ بْنِ أَوْسٍ .

قَالَ الْهُوَّ سِيَنَّ: حَـلِيثُ أَبِسِي هُرَيْسرَةَ حَـلِيثٌ حَـسَنٌ صَحِيحٌ.



٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي الشَّاعَةِ الَّتِي تُرْجَى فِي يَوْم الْجُمُعَةِ

[٤٩٥] صرتنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنِفِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُوسَىٰ بْنُ وَرْدَانَ ، عَنْ أَنَس بْن مَالِكٍ ، عَن النَّبِيِّ عَيَّكُمْ قَالَ: «الْتَمِسُوا السَّاعَةَ الَّتِي تُرْجَىٰ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بَعْدَ

الْعَصْرِ إِلَىٰ غَيْبُوبَةِ الشَّمْسِ».

وَالْ إِنْ عِيسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وَقَـدْ رُويَ هَـذَا الْحَـدِيثُ عَـنْ أَنَسٍ ، عَـن النَّبِـيِّ عِيَالِينَةً مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ.

وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ يُضَعَّفُ؛ ضَعَّفَهُ بَعْضُ أَهْل الْعِلْم مِنْ قِبَل حِفْظِهِ ، وَيُقَالُ لَهُ: حَمَّادُ بْنُ



أَبِي حُمَيْدٍ ، وَيُقَالُ: هُوَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيُّ ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ .

وَرَأَىٰ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ عَيَّا اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَيْرِهِمْ ، أَنَّ السَّاعَة الَّتِي تُرْجَىٰ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَىٰ أَنْ تَعْرُبَ الشَّمْسُ ، وَبِهِ يَقُولُ: أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَ أَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : أَكْثَوُ الْحَدِيثِ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُوْجَىٰ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُوْجَىٰ فِي السَّاعَةِ الَّتِي تُوْجَىٰ فِي السَّاعَةِ اللَّتِي تُوْجَىٰ فِي السَّاعَةِ اللَّهِ وَتُوْجَىٰ فِي السَّاعَةِ اللَّهِ وَتُوْجَىٰ فِي السَّاعَةِ اللَّهِ اللَّهُ مُن وَتُوْجَىٰ فِي السَّاعَةِ اللَّهُ مُن ، وَتُوْجَىٰ فِي السَّامَةِ الْعَصْرِ ، وَتُوْجَىٰ فِي السَّمْسِ ، وَتُوْجَىٰ بَعْدَ رَوَالِ الشَّمْسِ .

[٤٩٦] صِرْمُنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ

النَّبِيِّ عَيَّا اللَّهِ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجُمْعَةِ سَاعَةً لَا يَسْأَلُ اللَّهَ الْعَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ» ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيَّةُ سَاعَةٍ هِيَ؟ قَالَ: "حِينَ تُقَامُ الصَّلَاةُ إِلَى انْصِرَافٍ

وَفِي الِبُّائِ : عَنْ أَبِي مُوسَىٰ ، وَأَبِي ذَرٌّ ، وَسَلْمَانَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، وَأَبِي لُبَابَةً ، وَسَعْدِ بْنِ عُبَادَةً ، وَأَبِي أُمَامَةً.

حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

[٤٩٧] صر أنا إسحاقُ بن مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَس ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ،



عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَيُرَةً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَيَعَالَىٰ الْخَمُعَةِ ، وَفِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنْهَا ، وَفِيهِ شَاعَةٌ لَا يُوافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي ، فَيَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا أَمْنِنَا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ تِلْكَ السَّاعَةَ ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِهَا ، وَلَا تَضْنَنْ بِهَا عَلَيَّ ، قَالَ: هِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَىٰ أَنْ تَعْرُبَ الشَّمْسُ ، قُلْتُ: فَكَيْفَ تَكُونُ بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُوافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّى»، وَتِلْكَ السَّاعَةُ



لَا يُصَلَّىٰ فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ"؟ قُلْتُ: بَلَىٰ، قَالَ: فَهُوَ ذَاكَ.

وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ.

قِالْ الْوَعْلِيكِيْ : وَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قَالَ: وَمَعْنَىٰ قَوْلِهِ: أَخْبِرْنِي بِهَا وَلَا تَضْنَنْ بِهَا عَلَيَّ ، يَقُولُ: لَا تَبْخَلْ بِهَا عَلَيَّ ، وَالضَّنِينُ: الْبَخِيلُ ، وَالظَّنِينُ: الْمُتَّهَمُ .

٣- بَابُّ مَا جَاءَ فِي الإغْتِسَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[٤٩٨] <mark>صرثنا</mark> أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : "مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ».



وَفِيْ الِبُّابُّ: عَـنْ عُمَـرَ ، وَأَبِـي سَـعِيدٍ ، وَجَـابِرٍ ، وَأَبِـي سَـعِيدٍ ، وَجَـابِرٍ ،

وَالْ الْوُعْلِينَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٤٩٩] وَرُوِيَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ وَالَّالَّهِ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا .

صرتنا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْلِيَّةً مِثْلَهُ .

وَقَالَ محمد: وَحَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِم، عَنْ أَبِيهِ، وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ كِلَا الْحَدِيثَيْنِ صَحِيحٌ.

[٠٠٥] وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ بُعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي آلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

قِالَ إِنِي عِينَ إِنَّا لَهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ عَلَيْكُ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَيْضًا ، وَهُـوَ حَــدِيثٌ صَــحِيحٌ ، وَرَوَاهُ يُــونُسُ وَمَعْمَــرٌ ، عَــن الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَقَالَ: مَا هُـوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ النَّدَاءَ (١) وَمَا زِدْتُ عَلَىٰ أَنْ تَوَضَّأْتُ ، قَالَ: وَالْوُضُوءَ أَيْضًا ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بالْغُسُل؟!

⁽١) النداء: الأذان.



مِرْتنا بِـذَلِكَ مُحَمَّـدُ بِـنُ أَبَـانِ ، قَـالَ: حَـدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَر ، عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[٥٠١] وحرثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْحَدِيثِ .

وَرَوَىٰ مَالِكٌ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِم قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

قَالِ الْوُعِيسِينَ : سَالُّتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا ، فَقَالَ : الصَّحِيحُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِم ، عَنْ أَبِيهِ .

قَالِ مِنَدُ : وَقَدْ رُويَ عَنْ مَالِكِ أَيْنَصًا ، عَن الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِم ، عَنْ أَبِيهِ ، نَحْوُ هَذَا الْحَدِيثِ .



٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضَلِ الْفُسُلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[• • •] مرشا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ عَنْ سُفْيَانَ . وَأَبُو جَنَابٍ يَحْيَىٰ بْنُ أَبِي حَيَّةً ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَىٰ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعانِيِّ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ يَعَيُّ : "مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ يَعَيُّ : "مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ وَغَسَّلَ ، وَبَكَر وَابْتَكَر (١١) ، وَدَنَا وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَت ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطُوةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَيَامِهَا .

قَالَ مَحْمُودٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: قَالَ وَكِيعٌ: اغْتَسَلَ هُوَ وَغَسَّلَ امْرَأَتَهُ.

⁽١) ابتكر: أدرك أوّل الخُطبة.



وَيُرْوَىٰ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَنَّهُ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: «مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ» ، يَعْنِي: غَسَلَ رَأْسَهُ وَاغْتَسَلَ.

وَفِي النَّابُ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَصِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، وَسَلْمَانَ ، وَأَبِي مَكْرٍ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَبِي أَيُّوبَ .

وَالْ إِنْ عَلِيكَى : حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ . وَأَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ اسْمُهُ : شُرَحْبِيلُ بْنُ آدَةً .

٥- بَابٌ فِي الْوُضُوءِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[٥٠٣] صرتنا أَبُو مُوسَىٰ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّىٰ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُفْيَانَ الْجَحْدَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ

جُنْدَبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَهُ ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ ».

وَفِيَ الِبُّ ابِّنِّ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ، وَأَنْسِ ، وَعَائِشَةً .

وَّالْ الْوُعْسَىٰ : حَلِيثُ سَمُرَةَ حَلِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

وَقَدْ رَوَىٰ بَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ قَتَادَةً ، عَن الْحَسَن ، عَنْ سَمُرَةً . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ النَّبِيِّ عَيَّكِالَّةٍ ، مُرْسَلٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَاب النَّبِيِّ عَيَّا لِللَّهِ وَمَنْ بَعْدَهُمُ: اخْتَارُوا الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرَأَوْا أَنْ يُجْزِئَ الْوُضُوءُ مِنَ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.



وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ بالْغُسْل يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنَّهُ عَلَى الْإِخْتِيَارِ لَاعَلَى الْوُجُوبِ - حَدِيثُ عُمَرَ ، حَيْثُ قَالَ لِعُثْمَانَ: وَالْوُضُوءَ أَيْضًا ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؟! فَلَوْ عَلِمَا أَنَّ أَمْرَهُ عَلَى الْوُجُوبِ لَا عَلَى الإِخْتِيَارِ لَمْ يَتْزُكْ عُمَرُ عُثْمَانَ حَتَّىٰ يَرُدَّهُ ، وَيَقُولَ لَهُ: ارْجِعْ فَاغْتَسِلْ ، وَلَمَا خَفِي عَلَىٰ عُثْمَانَ ذَلِكَ مَعَ عِلْمِهِ ، وَلَكِنْ دَلَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِيهِ فَضْلْ مِنْ غَيْرٍ وُجُوبِ يَجِبُ عَلَى الْمَرْءِ كَذَلِكَ.

[٥٠٤] صِرْمُنا هَنَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةً، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "مَنْ تَوَضَّاً فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَانَا وَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةٍ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَىٰ فَقَدُ لَغَا")».

قَالَ الْمُوعِلِينَى : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّبْكِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ

[٥٠٥] صرتنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي مَنْ اللَّهِ عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي مَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنَا أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنَا أَبِي هُرَيْرَةً ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنَا أَبِي اللَّهِ عَنَا أَبِي اللَّهِ عَنْ أَلِي اللَّهِ عَنَا أَبِي اللَّهِ عَنْ اللَّهُ اللَّهِ عَنْ اللَّهِ عَنْ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَنْ اللَّهُ اللِهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَهُ اللَّهُ الل

⁽١) اللغو: التكلم، وقيل: العدول عن الصواب

⁽٢) الرواح: السير بعد الظهر، أو في أي وقت كان.



فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَلَنَةً (1) ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

وَفِي البُّائِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ، وَسَمُرَةً .

فَالْ الْوَعِلْسِينَ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْكِ الْجُمُعَةِ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ

[٥٠٦] صرتنا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَم، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِيسَىٰ بْنُ

⁽١) البدنة: ناقة أو بقرة.



يُونُسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو ، عَنْ عَبِيدَةَ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الْجَعْدِ - يَعْنِي: الضَّمْرِيَّ ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ فِيمَا زَعَمَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍ و - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَيَالِيَّةٌ: «مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ (''اللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ».

وَفِي الِبِّابِّ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَسَمُرَةً .

وَالْ اللَّهِ عَسِينَ : حَدِيثُ أَبِي الْجَعْدِ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

قَالَ: وَسَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنِ اسْمِ أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ، فَلَمْ يَعْرِفِ اسْمَهُ، وَقَالَ: لَا أَعْرِفُ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ فَكَمْ يَعْرِفِ الْحَدِيثَ.

⁽١) الطبع: الختم.

SILVE




قَالَاهُ عَلَيْنَى : وَلَا نَعْرِفُ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرو .

٨- بَابُ مَا جَاءَ مِنْ كُمْ تُؤْتَى الْجُمُعَةُ

[٥٠٧] صرتنا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَدُّويَهُ ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّوائِيلُ ، عَنْ ثُويْرٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ قُبَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ – وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَكَانَ مَنْ أَمْرَنَا النَّبِيُّ وَكَانَ مَنْ الْمُهَدَ الْجُمُعَةَ مِنْ قُبَاءٍ .

قَالَ الْهُ عَلَى اللّهُ عَلَى اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهِ عَنِ النّبِي عَلَى اللّهِ عَنِ النّبِي عَلَيْهُ الْوَجْهِ ، وَلَا يَصِحُّ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النّبِي عَلَيْهُ اللّهُ اللّهُ عَنِ النّبِي عَلَيْهُ اللّهُ عَنِ النّبِي عَلَيْهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ الللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللّهُ اللللّهُ اللّهُ الل



وَضَعَّفَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ فِي الْحَدِيثِ.

وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَىٰ مَنْ تَجِبُ الْجُمُعَةُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : تَجِبُ الْجُمُعَةُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : تَجِبُ الْجُمُعَةُ عَلَىٰ مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَىٰ مَنْ مَنْ لِهِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَجِبُ الْجُمُعَةُ إِلَّا عَلَىٰ مَنْ سَمِعَ النَّذَاءَ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

[٥٠٨] سمت أَحْمَدَ بُنَ الْحَسَنِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبُلِ فَذَكَرُوا: عَلَىٰ مَنْ تَجِبُ الْجُمُعَةُ؟

فَلَمْ يَذْكُرْ أَحْمَدُ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ عَيَّكِيُّ شَيْئًا ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ: فَقُلْتُ لِأَحْمَدَ بْنِ حَنْبُل: فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَيَّكِيُّو ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبُل: عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهُ؟! قُلْتُ: نَعَمْ ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ نُصَيْرٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَارِكُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْن سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْكُ قَالَ: «الْجُمُعَةُ عَلَىٰ مَنْ آوَاهُ اللَّيْلُ إِلَىٰ أَهْلِهِ»، قَالَ: فَغَضِبَ عَلَىَّ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبُل ، وَقَالَ: اسْتَغْفِرْ رَبُّكَ اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ . وَإِنَّمَا فَعَلَ بِهِ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبُل هَذَا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعُدَّ هَذَا الْحَدِيثَ شَيْئًا، وَضَعَّفَهُ لِحَالِ إسْنَادِهِ .



٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي وَقْتِ الْجُمُعَةِ

وَفِي الِجَّابُّ: عَـنْ سَـلَمَةَ بْـنِ الْأَكْــوَعِ ، وَجَــابِرٍ ، وَجَــابِرٍ ، وَجَــابِرٍ ،

قِالْ الْوُغِلِسَى : حَدِيثُ أَنْسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.



وَهُوَ الَّذِي أَجْمَعَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ وَقْتَ الْجُمُعَةِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ^(١١) كَوَقْتِ الظُّهْرِ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ .

وَرَأَىٰ بَعْضُهُمْ أَنَّ صَلَاةَ الْجُمُعَةِ إِذَا صُلِّيَتْ قَبْلَ الزَّوَالِ أَنَّهَا تَجُوزُ أَيْضًا.

وَقَالَ أَحْمَدُ: وَمَنْ صَلَّاهَا قَبْلَ الزَّوَالِ. كَأَنَّهُ لَمْ يَـرَ عَلَيْهِ إِعَادَةً.

١٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخُطْبَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ

[٥١١] صِرْتِنا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيِّ الْفَلَّاسُ، قَـالَ: حَـدَّثَنَا عُثْمَـانُ بْـنُ عُمَـرَ وَيَحْيَىٰ بْـنُ كَثِيـرٍ أَبُو غَسَّانَ الْعَنْبِرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ،

 ⁽١) زوال الشمس: تحركها عن وسط السماء بعد الظهيرة.

عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَىٰ جِذْعٍ ، فَلَمَّا اتُّخِذَ الْمِنْبُرُ حَنَّ الْجِذْعُ حَتَّىٰ أَتَاهُ فَالْتَرَمَهُ' () فَسَكَنَ .

وَفِيَ البَّابُّ: عَنْ أَنَسٍ ، وَجَابِرٍ ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، وَأَفِي البَّابُ : عَنْ أَنَسٍ ، وَأُمِّ سَلَمَةً .

قِالَ اَهُوْعِسِكَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ .

وَمُعَـاذُ بْـنُ الْعَـلَاءِ ، هُـوَ بَـصْرِيٌّ ، وَهُـوَ : أَخُـو أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ .

⁽١) الالتزام: المعانقة.



١١- بَابٌ فِي الْجُلُوسِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ

[٥١٧] صرتنا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَصْرِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَلْ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِع ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ ، قَالَ: مِثْلَمَا يَفْعَلُونَ الْيَوْمَ .

وَفِيْ الِبُّائِيِّ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةً .

قَ<mark>الْ الْهُوَ عَ</mark>سِيَّى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَهُوَ الَّذِي رَآهُ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنْ يَفْصِلَ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ بِجُلُوسٍ.



١٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي قِصَرِ الْخُطْبَةِ

[٥١٣] **مرثنا** قُتَيْبَةُ وَهَنَّادٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ قَيَّالِيُّ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا^(١) وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا.

وَفِيَالِبُّائِّ: عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ . قَالَ الْهُوْعِسِيَّ : حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ سَـمُرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ

[٥١٤] **صرثنا** قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَـنْ عَـمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَىٰ بْنِ

⁽١) القصد: الوسط بين الطرفين.



أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْلِيُّ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ: ﴿ وَنَادَوْاْ يَعَلِكُ ﴾ [الزحرف: ٧٧]".

وَفِي البَّابُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةً ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةً .

قِالَ الهُ عَلِينَ : حَدِيثُ يَعْلَىٰ بْنِ أُمَيَّةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ . وَهُوَ حَدِيثُ ابْن عُيَيْنَةَ .

. وَقَدِ اخْتَارَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَقْرَأَ الْإِمَامُ فِي الْخُطْبَةِ آيًا مِنَ الْقُرْآنِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَإِذَا خَطَبَ الْإِمَامُ فَلَمْ يَقْرَأْ فِي خُطْبَتِهِ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ أَعَادَ الْخُطْبَةَ .

١٤- بَابٌ فِي اسْتِقْبَالِ الْإِمَامِ إِذَا خَطَبَ

[٥١٥] صرَّننا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكُوفِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ



إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَوَىٰ عَلَى الْمِنْبَرِ اسْتَقْبَلْنَاهُ بِوْ جُوهِنَا.

وَفِي البِّائِ : عَنِ ابْنِ عُمَر .

وَحَدِيثُ مَنْصُورٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ ضَعِيفٌ ، ذَاهِبُ الْحَدِيثِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا .

وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَالْعَمْلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ وَعَيْلِهُ وَغَيْرِهِمْ ؛ يَسْتَحِبُّونَ اسْتِقْبَالَ الْإِمَامِ إِذَا خَطَبَ، وَالشَّافِعِيِّ، خَطَبَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ، وَالشَّافِعِيِّ،



قَالزَّالِهُ عَسِينَى : وَلَا يَصِتُّ فِي هَذَا الْبَابِ عَنِ النَّبِيِّ عَيَّالِيَّةً شَيْءٌ.

١٥- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ إِذَا جَاءَ الرَّجُلُّ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

[٥١٦] صر أَن قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْن دِينَارٍ ، عَنْ جَابِر بْن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِذْ جَاءَرَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ عَلَيْقٍ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لا، قَالَ: «فَقُمْ فَارْ كَعْ».

قَالَ إِنْ عِيْسِينَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[١٧] صرتنا مُحَمَّدُ بن أبي عُمَرَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْن عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْجٍ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ



الْخُدْرِيَّ دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَرْوَانُ يَخْطُبُ ، فَقَامَ يُصَلِّي، فَجَاءَ الْحَرَسُ لِيُجْلِسُوهُ فَأَبَىٰ حَتَّىٰ صَلَّىٰ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَتَيْنَاهُ ، فَقُلْنَا: رَحِمَكَ اللَّهُ إِنْ كَادُوا لَيْقَعُوا بِكَ ، فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَتْرُكَهُمَا بَعْدَ شَيْءٍ رَأَيْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي هَيْئَةٍ بَذَّةٍ (١) ، وَالنَّبِيُّ عَيَّكِيٌّ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَأَمَرَهُ فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: كَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ إِذَا جَاءَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، وَيَأْمُرُ بِهِ، وَكَانَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ يَرَاهُ .

⁽١) الهيئة البذة: السيئة الرثة.



قِالَ الْهُ عَيْنَةَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ ثِقَةً مَأْمُونًا فِي الْحَديث.

وَفِيَ الِبُّابُّ: عَنْ جَابِرٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . وَاللَّهِ اللَّهُ لَا يَتَ مَدِيثٌ وَاللَّهُ عُلِيدٌ الْخُلْرِيِّ حَدِيثٌ

حَسَنٌ صَحِيحٌ . وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَبِهِ يَقُولُ

وَالعَمْلُ عَلَىٰ هَذَا عِندَ بَعْضِ اهْلِ الْعِلْمِ. وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا دَخَلَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَإِنَّهُ يَجْلِسُ وَلَا يُصَلِّي، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ .



[٥١٨] صرننا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ ، قَالَ: رَأَيْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ - فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ .

إِنَّمَا فَعَلَ الْحَسَنُ اتِّبَاعًا لِلْحَدِيثِ .

وَهُوَ رَوَىٰ عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ .

١٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الْكَلَامِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

[٥١٩] حرثنا فَتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ يَوْمَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ ، فَقَدْ لَغَا».



وَفِي الرِّبُ الِّبُ الِّنِ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ .

وَالْأَوْعَاسِينَ : حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ

صَحِيحٌ.

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: كَرِهُوا لِلرَّجُلِ أَنْ يَكَلَّمَ عَيْرُهُ فَلَا يَتَكَلَّمَ عَيْرُهُ فَلَا يَتَكَلَّمَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَالُوا: إِنْ تَكَلَّمَ غَيْرُهُ فَلَا يَتْكَلَّمَ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، وَقَالُوا: إِنْ تَكَلَّمَ غَيْرُهُ فَلَا يُنْكِرْ عَلَيْهِ إِلَّا بِالْإِشَارَةِ. وَاخْتَلَفُوا فِي رَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، فَرَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي رَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، وَهُوَ رَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، وَهُو قَوْلُ الشَّافِعِيِّ . التَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ ذَلِكَ ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ .

⁽١) التشميت والتسميت: الدعاء بالخير والبركة.



١٧- بَابٌ فِي كَرَاهِيَةِ التَّخَطِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[٥٢٠] مرثنا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رِشْدِينُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَبَّانَ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا اللَّهِ عَلَيْتُهُ: «مَنْ تَخَطَّىٰ رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، اتَّخَذَ جِسْرًا إِلَىٰ جَهَنَّمَ».

وَفِي البُّابُ : عَنْ جَابِرٍ .

قَالَالُوْغِيسَى : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَنَسِ الْجُهَنِيِّ حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ .

وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ كَرِهُوا أَنْ يَتَخَطَّى الرَّجُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ رِقَابَ النَّاسِ ، وَشَلَّدُوا فِي ذَلِكَ .



وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي رِشْدِينَ بْنِ سَعْدٍ ؟ وَضَعَّفَهُ مِنْ قِبَل حِفْظِهِ .

١٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ الإِحْتِبَاءِ (١) وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ

[٥٢١] مرتنا مُحَمَّدُ بن حُمَيْدِ الرَّازِيُّ وَالْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ وَالْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّورِيُّ ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّهُ مُرْحُومٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ أَبُو مَرْحُومٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ وَيُومَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ .

قَالِنَا هُوْعِيسِينَ : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَأَبُو مَرْحُومِ اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مَيْمُونٍ.

⁽١) الاحتباء والحبوة: ضمّ الإنسان رجليه إلى بطنه.



وَقَدْ كَرِهَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْحِبْوَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، وَرَخَّصَ فِي ذَلِكَ بَعْضُهُمْ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَغَيْرُهُ، وَبِهِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِلَا مَامُ يَخْطُبُ بَأْسًا. وَإِلْمَامُ يَخْطُبُ بَأْسًا.

١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَرَاهِيَةِ رَفْع الْأَيَّدِي عَلَى الْمِئْبَر

[٥٢٢] مرتنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُ شَيْمٌ ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُ شَيْمٌ ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ رُويَنَة ، وَيِشْرُ بْنُ مَرْ وَانَ يَخْطُبُ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ ، فَقَالَ عُمَارَةً : قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيُدَيَّتَيْنِ النُّهُ مَارَةً : قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيُدَيَّتَيْنِ النُّهُ مَارَةً : وَمَا يَزِيدُ اللَّهُ عَلَيْهُ وَمَا يَزِيدُ عَلَىٰ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا ، وَأَشَارَ هُشَيْمٌ بالسَّبَاتِة .

قِالْ الْهُوعِيْسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.





٢٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي أَذَانِ الْجُمُعَةِ

[٧٣] مرشنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدِ الْخَيَّاطُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ يَكْثِي ، وَعُمَرَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ ، زَادَ النَّذَاءَ التَّالِثَ عَلَىٰ الزَّوْرَاءِ (").

قِالْ إِنْ عُيسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٢١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكَلَامِ بَغْدَ نُزُولِ الْإِمَامِ مِنَ الْمِنْبَرِ

[٥٢٤] صرتنامُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ،

⁽١) الزوراء: موضع بالمدينة.



عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ يُكُلِّهُ يُكَلَّمُ بِالْحَاجَةِ إِذَا نَزَلَ عَنِ الْمِنْبُرِ.

قَالَ الْوُعِسَى : هَذَا حَدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: وَهِمَ جَرِيرُ بْنُ حَازِم فِي هَـٰذَا الْحَـٰدِيثِ، وَالصَّحِيحُ مَا رُوِيَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَخَذَرَجُلٌ بِيَدِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَمَا زَالَ يُكَلِّمُهُ حَتَّىٰ نَعَسَ بَعْضُ الْقَوْمِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَالْحَدِيثُ هُوَ هَذَا ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِم رُبَّمَا يَهِمُ فِي الشَّيْءِ ، وَهُوَ صَدُوقٌ .

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَهِمَ جَرِيرُ بْنُ حَازِم فِي حَدِيثِ





ثَابِتِ، عَنْ أَنسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْ قَالَ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْنِي ".

قَالَ مُحَمَّدٌ: وَيُرُوَىٰ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْ مَنْ مَجَّاجٌ الصَّوَّافُ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْقِةٍ قَالَ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلَا أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: "إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّىٰ تَرَوْنِي"، فَوَهِمَ جَرِيرٌ فَظَنَّ أَنَّ ثَابِتًا حَدَّقُهُمْ عَنْ أَنسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَيْقِةٍ.

[٥٢٥] صرننا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْخَلَّالُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ: عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَلْبِتٍ ، عَنْ أَلْبِتٍ ، عَنْ أَلْبِتٍ ، عَنْ أَلْسِ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَمَا ثُقَامُ الصَّلَاةُ




يُكَلِّمُهُ الرَّجُلُ يَقُومُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَمَا يَـزَالُ يُكَلِّمُهُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَهُمْ يَنْعُسُ مِنْ طُولِ قِيَام النَّبِيِّ عَلَيْكُ لَهُ.

وَالْ اللَّهُ عِيسَى : وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

27- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ

[٥٢٦] صر ثنا قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْن أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ عَيَّكِيٌّ قَالَ: اسْتَخْلَفَ مَرْوَانُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ إِلَىٰ مَكَّةً ، فَصَلَّىٰ بِنَا أَبُو هُرَيْرَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَرَأَ شُورَةَ الْجُمُعَةِ وَفِي السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ ﴿إِذَا جَاءَكَ ٱلْمُنْفِقُ وِنَ ﴾ قَالَ



عُبَيْـدُ اللَّهِ: فَأَدْرَكْتُ أَبَا هُرَيْـرَةَ ، فَقُلْـتُ لَـهُ: تَقْـرَأُ بِـسُورَتَيْنِ كَـانَ عَلِـيٌّ يَقْرَؤُهُمَـا بِالْكُوفَـةِ ، فَقَـالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا.

وَفِي البُّابُ إِنَّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالنُّعْمَانِ بْن بَشِير ، وَأَبِي عِنْبَةَ الْخَوْلَانِيِّ.

وَالْ الْهُ عَلِينَ : حَلِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَلِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ عَيَّا إِنَّا لَكُ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةٍ الْجُمُعَةِ بِـ: ﴿ سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ۗ وَ﴿ هَلَ (أَتِيكَ) حَدِيثُ ٱلْغَاشِيَةِ ﴾ .

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعِ كَاتِبُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ



٢٣- بَابُ مَا جَاءَ مَا يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[٥٢٧] صرفنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ مَسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ مَسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يَعْقِلْ أَيْنَ عَلَى الْإِنسَانِ الْفَجْرِ: ﴿ تَنزِيلُ اللَّهِ السَّجْدَةَ وَ ﴿ هَلْ أَنِّى عَلَى ٱلْإِنسَانِ ﴾ .

وَفِيَ البِّابُ : عَنْ سَعْدٍ ، وَابْنِ مَسْعُودٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ . وَالْفِي عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَالْفَيْ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ

وَقَـدْ رَوَىٰ سُـفْيَانُ الشَّوْرِيُّ، وَغَيْـرُ وَاحِـدٍ عَـنْ مُخَوَّلِ.



٢٢- بَابٌ فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ الْجُمُعَةِ وَبَعْدَهَا

[٥٢٨] صرثنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَئْنَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَيَيْنِ .

وَفِي البُّائِ! عَنْ جَابِرٍ.

قَالَ الْهُوَّ سِكَى : حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رُوِيَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَيْضًا.

وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ .

[٥٢٩] *صِرْشَا* قُتَيْبَةُ ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ انْصَرَفَ



فَصَلَّىٰ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَيَّا اللهِ يَصْنَعُ ذَلِكَ.

قَالَ إِهُو عِيسَينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[٥٣٠] صرتنا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، عَـنْ سُـفْيَانَ بْـن عُيَيْنَـةَ ، قَـالَ : كُنَّا نَعُـلُّ سُهَيْلَ بْنَ أَبِي صَالِحٍ ثَبْتًا فِي الْحَدِيثِ.





قَالَ الْوُغِيسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَالْعَمَلُ عَلَىٰ هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّى قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا ، وَقَدْ رُويَ عَنْ عَلِيِّ بْن أَبِي طَالِبِ ﴿ لِللَّهُ * ، أَنَّهُ أَمَرَ أَنْ يُصَلَّىٰ بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْن ، ثُمَّ أَرْبَعًا ، وَذَهَبَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ إِلَىٰ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَقَالَ إِسْحَاقُ: إِنْ صَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَّىٰ أَرْبَعًا ، وَإِنْ صَلَّىٰ فِي بَيْتِهِ صَلَّىٰ رَكْعَتَيْن ، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ عُلِيَّةٌ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَلِحَدِيثِ النَّبِيِّ عَيَّكِالْمُ: "مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمْعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا».



قَالَالْوَعَسِيَّ: وَابْنُ عُمَرَ هُوَ الَّذِي رَوَىٰ عَنِ النَّبِيِّ عَيِّلِيَّةٍ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَابْنُ عُمَرَ بَعْدَ النَّبِيِّ عَيِّلِيَّةٍ صَلَّىٰ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّىٰ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ أَرْبَعًا.

[٣٦] مرشابِذَلِكَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْج ، عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ صَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعًا . صَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعًا . صَلَّىٰ بَعْدَ ذَلِكَ أَرْبَعًا . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، قَالَ : الْحَبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُييْنَة ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدُا الدَّرَاهِمُ أَهْوَنُ عِنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا الدَّرَاهِمُ أَهْوَنُ عِنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ الدَّرَاهِمُ أَهْوَنُ عِنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ الدَّرَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ الدَّرَاهِمُ أَهْوَنُ عِنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ الدَّرَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ اللَّرَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ اللَّرَاهِمُ عِنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ اللَّرَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ اللَّكَرَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ اللَّرَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ اللَّرَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ اللَّذَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ ، إِنْ كَانَتِ اللَّرَاهِمُ عَنْدَهُ مِنْهُ وَلَهُ عَنْدَهُ مِنْهُ وَالْتَعْدَةِ .



قَالَا هُوْ اِسِيَّ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ ، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي عُمَرَ ، يَقُولُ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ ، يَقُولُ: كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَسَنَّ مِنَ الزُّهْرِيِّ.

٢٥ - بَابٌ فِيمَنْ يُلْرِكُ مِنَ الْجُمُعَةِ رَكْعَةُ

[٣٢٦] صمنانَصْرُ بْنُ عَلِيِّ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ النَّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةِ مَنْ أَحْدَلُهُ الْمُرَكَ الصَّلَاةِ مَرْكُعَةً فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةِ مَنْ الصَّلَاةِ مَنْ الصَّلَاةِ مَنْ الصَّلَاةِ مَنْ الْعَلَىٰ الْمَاسِلَةِ مَنْ الْعَلَىٰ الْمَاسِلَةَ الْمُرْكَ

قَالَ الْهُ عِلْسَيْنَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وَالْعَمَـلُ عَلَىٰ هَـذَا عِنْـدَ أَكْثَـرِ أَهْـلِ الْعِلْـمِ مِـنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ يَثَلِيُّهُ وَغَيْرِهِمْ ، قَالُوا: مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً



مِنَ الْجُمُعَةِ صَلَّىٰ إِلَيْهَا أُخْرَىٰ، وَمَنْ أَدْرَكَهُمْ جُلُوسًا صَلَّىٰ أَرْبَعًا. وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الشَّوْرِيُّ، وَابْنُ الشَّوْرِيُّ، وَابْنُ الشَّوْرِيُّ،

٢٦ - بَابٌ فِي الْفَائِلَةِ (١) يَوْمَ الْجُمُفَةِ

[٥٣٣] صرتنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ انهُ أَبِي حَازِمٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: مَا كُنَّا نَتَغَدَّىٰ فِي عَهْدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ.

وَفِي البُّائِّ : عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ .

قِالَ الْوَعْسِيَّى : حَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

⁽١) القائلة: وقت القيلولة.

٢٧ - بَابٌ فِيمَنْ يَنْفُسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنَّهُ يَتَحَوَّلُ مِنْ مَجْلِسِهِ

[378] مرثنا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ النَّبِيِّ عَلَيْهُ وَالْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلُ مِنْ قَالَ : "إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلُ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ " .

قِالَ الْمُعْيِسِينَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

28- بَابُ مَا جَاءَ فِي السَّفَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[٣٥] مرتنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيةً ، عَنِ الْحَجَّاجِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مِقْسَمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ عَيَّالِيَّةٌ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةً فِي سَرِيَّةٍ ، فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَغَدَا أَصْحَابُهُ ،

فَقَالَ: أَتَخَلَّ فُ فَأُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْ أَنَّ مُّمَ اللَّهِ عَلَيْ أَنَّ مَّ الْخَقُهُمْ ، فَلَمَّا صَلَّىٰ مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْ رَآهُ ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تَغُدُو^{١١} مَعَ أَصْحَابِكَ ؟ » فَقَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَصَلِّي مَعَكَ ثُمَّ الْحَقَهُمْ ، فَقَالَ: «لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ مَا أَدْرَكْتَ فَضْلَ غَدُوتِهمْ ».

قَالَا فُوعِسَى : هَـذَا حَـدِيثٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِـنْ هَـذَا الْوَجْهِ ، قَالَ عَلِيُ بْنُ الْمَدِينِيِّ : قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ : قَالَ يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ : قَالَ شُعْبَةُ : لَمْ يَسْمَعِ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ إِلَّا خَمْسَةً أَكَادِيثَ ، وَعَدَّهَا شُعْبَةُ ، وَلَيْسَ هَـذَا الْحَدِيثُ فِيمَا عَدَّهَا شُعْبَةُ ، وَكَانَ هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يَسْمَعْهُ الْحَكَمُ مِنْ مِقْسَمٍ .

⁽١) **الغدو** : الذهاب أول النهار .



وَقَدِ اخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي السَّفَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلَمْ يَرَ بَعْضُهُمْ بَأْسًا بِأَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي السَّفَرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الصَّلَاةُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِذَا أَصْبَحَ فَلَا يَخْرُجْ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ الْجُمُعَةَ.

٢٩- بَابٌ فِي السَّوَاكِ وَالطِّيبِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[٥٣٦] صرننا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْكُوفِيُّ ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبُو يَحْيَى النَّيْمِيُّ ، عَنْ أَبُو يَحْيَى النَّيْمِيُّ ، عَنْ أَبُو يَحْيَى النَّيْمِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، يَزِيدَ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ الْبُرَاءِ بْنِ عَازِبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ يَعْلَيْهُ: «حَقَّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِي الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِي اللهَاءُ لَهُ عَلِي اللهُ عَلِي اللهِ اللهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدُ اللهِ عَلَى اللهُ عَلِي اللهِ اللهِ عَلَى اللهُ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ عَلَى اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهِ اللهُ اللهِ اللهِ اللهُ الل



وَفِي الِبَّائِ!: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، وَشَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ .

[٥٣٧] صرتنا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ .

قَالَ إِنْ عِلْمِينَى : حَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَرِوَايَـةُ هُـشَيْمٍ أَحْـسَنُ مِـنْ رِوَايَـةِ إِسْـمَاعِيلَ بْـنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ .

وَ إِسْمَاعِيلُ بْـنُ إِبْـرَاهِيمَ التَّيْمِـيُّ يُـضَعَّفُ فِـي الْحَدِيثِ.







فهرس الموضوعات

۲	٢- تابع كتاب الصلاة
	١٨٤- باب ما جاء في الرجل يحدث بعد
٣	التشهد
	١٨٥ - باب ما جاء إذا كان المطر فالصلاة
٥	في الرحال
	١٨٦ - بــاب مــا جــاء في التــسبيح في أدبــار
٦	الصلوات
	١٨٧ - باب ما جاء في الصلاة على الدابة في
۸	الطين والمطر
١ •	١٨٨ - باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة





۱۸۹ - باب ما جاء أن أول ما يحاسب بـه العبـد
يوم القيامة الصلاة١١
١٩٠-باب ما جاء فيمن صلىٰ في يوم وليلة
ثنتي عشرة ركعة من السنة ما له من
الفضلا
١٩١ – باب ما جاء في ركعتي الفجر من الفضل١٥
١٩٢ - باب ما جاء في تخفيف ركعتي الفجر
والقراءة فيها
١٧ الفجر ١٩٣٠ - باب ما جاء في الكلام بعد ركعتي الفجر
١٩٤-باب ما جاء لا صلاة بعد طلوع الفجر
إلاركعتين

	١٩٥ - باب ما جاء في الاضطجاع بعدر كعتي
۲٠	الفجرا
	١٩٦ - باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة
۲۱	إلا المكتوبة
	١٩٧ - باب ما جاء فيمن يفوته الركعتان قبل
۲۳	الفجر يصليهما بعد صلاة الصبح
	١٩٨- باب ما جاء في إعادتها بعد طلوع
۲٥	الشمس
۲۷	١٩٩ - باب ما جاء في الأربع قبل الظهر
۲۸	٠٠٠ – باب ما جاء في الركعتين بعد الظهر
υ Λ	۷۰۱ آن



الم الكي الكي المراد المراد

٢٠٢-باب ما جاء في الأربع قبل العصر٣٢
٢٠٣- باب ما جاء في الركعتين بعد المغرب
والقراءة فيهما
٢٠٤ – باب ما جاء أنه يصليهما في البيت٣٥
٢٠٥-باب ما جاء في فضل التطوع وست
ركعات بعد المغرب
٢٠٦-باب ما جاء في الركعتين بعد العشاء٣٨
٢٠٧ - باب ما جاء أن صلاة الليل مثنيٰ مثنيٰ٣٩
٢٠٨ – باب ما جاء في فضل صلاة الليل
٢٠٩-بـاب مـاجـاء في وصـف صـلاة النبـي
عَلِيْقُ بالليل٤١
۲۱۰ - باب منه

an a	MITWE 2	COLUMN TWO
V	1213	1.15
0	OFS	

٤٣	۲۱۱- باب منه آخر
	٢١٢- باب في نزول الرب تبارك وتعالىٰ إلى
٤٦	السماء الدنيا كل ليلة
٤٨	٢١٣ – باب ما جاء في القراءة بالليل
	٢١٤-باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في
٠	البيت
٥٣	٣- أبواب الوتر
	٣- أبواب الوتر ١ - باب ما جاء في فضل الو تر
۰۳	
٥٣ ٥٤	١- باب ما جاء في فضل الوتر
07 02	۱ - باب ما جاء في فضل الوتر ۲ - باب ما جاء أن الوتر ليس بحتم

7117	٦ – باب ما جاء في الوتر بخمس
77	٧- باب ما جاء في الوتر بثلاث
٦٤3٢	٨- باب ما جاء في الوتر بركعة
7007	٩ - باب ما جاء ما يقرأ في الوتر
٦٨	• ١ - باب ما جاء في القنوت في الوتر .
ن الوتر أو	١١- باب ما جاء في الرجل ينام عر
٧٠	ينساه
رتر٧٢	١٢ – باب ما جاء في مبادرة الصبح بالو
٧٤	١٣ - باب ما جاء لا وتران في ليلة
٧٦	١٤ - باب ما جاء في الوتر على الراحلة
VV	١٥ – باب ما جاء في صلاة الضحيٰ

Λζ	١٧ – باب ما جاء في صلاة الحاجة
۸٥	١٨ - باب ما جاء في صلاة الاستخارة
۸٧	١٩ – باب ما جاء في صلاة التسبيح
	• ٢- باب ما جاء في صفة الصلاة على النبي
۹٤	عَلَالِينَ عَلَيْنَ عَلَيْنَ
	٢١ - باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي
٩٥	عالية عالية عالية
	عَلِيْةِ ٤- أبواب الجمعة .
١٠١	
1 • 1 1 • 1	٤- أبواب الجمعة
1 • 1	٤- أبواب الجمعة ١ ١ - باب فضل يوم الجمعة



٤ - باب ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة ١١٠
٥ - باب في الوضوء يوم الجمعة
٦- باب ما جاء في التبكير إلى الجمعة
٧- باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر ١١٥
ا ۱۱۷ ما جاء من كم تؤتى الجمعة المجمعة Λ
٩- باب ما جاء في وقت الجمعة
١٠- باب ما جاء في الخطبة على المنبر
١١- باب في الجلوس بين الخطبتين١٢٣
١٢٤ - باب ما جاء في قصر الخطبة
١٣٤ - باب ما جاء في القراءة على المنبر
١٢٥ - باب في استقبال الإمام إذا خطب



١٥-باب ما جاء في الركعتين إذا جاء الرجل
والإمام يخطب
١٦-باب ما جاء في كراهية الكلام والإمام
يخطب
١٧ -باب في كراهية التخطي يوم الجمعة١٣٢
١٨ -باب ما جاء في كراهية الاحتباء والإمام
(-,50,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-,-
يخطبيخطب
يخطب
يخطب ١٩ -باب ما جاء في كراهية رفع الأيدي على
يخطب ١٩٣ المنبر على المنبر ١٣٤ المنبر





٢٢ - باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة١٣٨
٢٣ - باب ما جاء ما يقرأ في صلاة الصبح يوم
الجمعة
٢٤ - باب في الصلاة قبل الجمعة وبعدها١٤١
٢٥ - باب فيمن يدرك من الجمعة ركعة١٤٥
٢٦ - باب في القائلة يوم الجمعة
٢٧ - باب فيمن ينعس يوم الجمعة أنه يتحول
من مجلسه
٢٨ - باب ما جاء في السفر يوم الجمعة١٤٧
٢٩ - باب في السواك والطيب يوم الجمعة